جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
معهد العلوم الاسلامية
قسم أصول الدين

دور القائم بالإتصال بالمؤسسة الدينية في تأهيل السجين الجزائري

(دراسة ميدانية على عينة من القائمين بالإتصال لكل من الولايات :الوادي – بسكرة – تبسة – مسيلة – تيارت - البويرة)

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاسلامية تخصص: دعوة وإعلام

من إعداد الطالبتين:

- نصيرة حضري
- فضة رواحنة

إشراف :

د. فهيمة بن عثمان

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د.زياد إسماعيل	جامعة الشهيد حمه لخضر	رئيسا
د.فهيمة بن عثمان	جامعة الشهيد حمه لخضر	مشرفا ومقررا
د.هشام ميسة	جامعة الشهيد حمه لخضر	مناقشا

السنة الجامعية :1439-1440هـ/2018-2019م

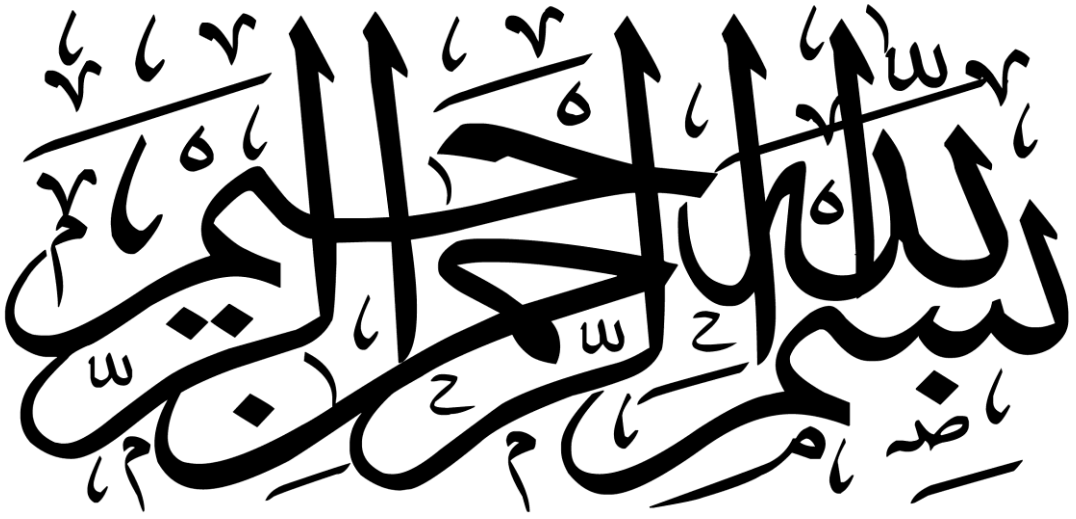
بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ
ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ
ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ ﴾ يوسف:
٣٩

الإهـــــــداء

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

اهدي : عملي هذا إلى من حملتني في بطنها وهنا وعلى هن و أرضعتني من خالص حنانها وأوصتني بالصلاة والزكاة مادمت حيا " أمي الغالية " رحمها الله وجعلها من ورثة الفردوس الأعلى إلى من كد وكافح من أجلي ليعلمني ولم يبخل علي يوما بالدعاء " أبي العزيز " إلى أحبتي يرعاهم الله وتحفظهم يحفظه أخواتي وإخوتي كلا باسمه ،أجل وأصدق المشاعر إلى كل الأهل والأقارب إلى من وجدت فيهم الأخوة والصداقة صديقاتي الغاليات من قريب وبعيد دون استثناء ،إلى كل معلم وأستاذ علمني حرفا إلى كل من أضاء بعلمه عقل غيره إلى كل من ذكرهم لساني ولم يكتبهم قلمي .

نصيرة

الإهـــــــداء

أهدي عملي هذا إلى من كان شمعة أنارت دربي وعلمني العطاء، والدي المرحوم الذي أبى إلا أن يعيش في ذاكرتنا والذي حصد أشواك دربي ليمهد لي طريق العلم، وأمي الغالية حفظها الله لنا والتي كان دعاؤها سر نجاحي.

إضافة إلى إخواني وأخواتي وكل من مد يدا العون لي وساعدوني ووقفوا بجانبي لإتمام هذا العمل.

وأتقدم بجميل الشكر والعرفان إلى من أنار طريقنا ووجه مسارنا في إعداد هذا العمل الأستاذة المشرفة:د." بن عثمان فهيمة" فجزاها الله عنا كل خير فلها منا فائق التقدير و الاحترام.

كما لا أنسى إلى من أخني احتراما ووفاء لهم صديقاتي وأصدقائي الكرام ورفقاء دربي الذين قدموا لي يد العون.

شكـــــــــــر وعـــــــــــرفـــــان

الحمد لله حمداً كثيرا يوازي نعمه،والحمد لله كثيرا تدوم به النعم،وصل اللهم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين، وبعد:

نحمد الله تعالى الذي أعاننا ووفقنا إلى تمام هذا العمل، فله الحمد والمنة على ما هيأ لنا من أسباب، اعترافا منا بالفضل والجميل لمن مد لنا يد العون وأعاننا على إتمام هذا البحث نتقدم بالشكر المقرون بالمحبة والتقدير والعرفان لأهل الفضل ، نتقدم بالشكر والامتنان لمشرفتنا الفاضلة الدكتورة فهيمه بن عثمان، والتي لم نجد منها إلا طيب التعامل، ورحابة الصدر على ما قدمت لنا من نصح وتوجيه وإرشاد واستشارة، ومنحتنا من وقتها وجهدها وفكرها وتوجيهها، حتى استوت هذه المذكرة وبرزت في أحسن حلة، كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى مديرية الشؤون الدينية والأوقاف بولاية الوادي التي فتحت لنا أبوابها، وإلى كافة أعضاء الطاقم الإداري بها على ما قدموه لنا من معلومات ونصائح قيمة حول بحثنا، ونخص بالذكر الأستاذ الفاضل يحي عمراني الذي ساعدنا في توزيع الاستبيان،فله منا كل الشكر والتقدير، كما أننا لا ننسى أساتذة قسم أصول الدين ،ونخص بالذكر أساتذة تخصص الدعوة والإعلام، باعتبارهم من قادوا معنا ورسموا قواعد هذا الصرح العلمي، وإلى إخواننا الطلبة باعتبارهم رفقاء الدرب وسر جمال هذا الموعد الثقافي والتعليمي سائلين المولى عز وجل لنا ولهم التوفيق والسداد ، وفي الختام لا يسعنا إلا أن نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساعدنا من قريب أو بعيد في دراستنا هذه، بنصح ومشورة أو تنبيه أو خطأ، فنسأل الله عز وجل أن يجزيهم خير الجزاء ،وأن يجعل ذلك في موازين حسناتهم

ملخص الدراسة:

-يعد الخطاب الدعوي في السجون من المواضيع القديمة قدم الإنسان، حيث أن القرآن الكريم قد اهتم به، وهذا من خلال قصة سيدنا يوسف عليه السلام، حيث جاء في شقه الحديث عن طبيعة الخطاب الديني الدعوي في السجون، على أنه فردي ومع مر السنين تطور ليصبح جماعي وهو ما يعرف اليوم بالمؤسسة الدينية، وهو موضوع دراستنا التي جاءت بعنوان: دور القائم بالاتصال بالمؤسسة الدينية في تأهيل السجين الجزائري(دراسة ميدانية على عينة على القائمين بالاتصال بكل من الولايات: (الوادي، بسكرة، تبسة، مسيلة، تيارت، البويرة)، وقد تناولت هذه الدراسة الجهود المبذولة من طرف المؤسسة الدينية الرسمية الموجه لفئة السجناء من طرف القائمين بالاتصال المؤهلين من خلال عملية تأهيل السجناء وإصلاحهم وإعادة إدماجهم في المجتمع مرة أخرى، حيث ركزت على الجانب الديني والثقافي والاجتماعي، وهذا من خلال برنامج الإرشاد الديني والتوجيه، الذي يسهر على تقديمه مجموعة من الأئمة والمرشدين داخل المؤسسات العقابية، ولقد انطلقنا في دراستنا هذه من التساؤل حول طبيعة الخطاب الديني الدعوي الموظف من طرف القائم بالاتصال؟ ولنصل إلى اهدفنا المرجوة من هذه الدراسة تم توظيف المنهج الوصفي التحليلي، معتمدين على العينة المتاحة، وقد استخدمنا الاستبيان في هذه الدراسة كأداة أساسية لجمع المعلومات الضرورية لإتمام الدراسة والخروج بنتائج قيمة، وقد توصلنا في دراستنا إلى اشكالية نقص الإطارات الدينية المنتدبة المرسلة لعملية تأهيل السجناء وعدم الدقة في انتقاء المرشدين والأئمة المكلفين بتعليم السجناء وعدم التركيز على تفعيل الجوانب الروحية والثقافية في السجين، وهذا راجع لقلة تكوين هذه الإطارات، مع إعراض كثير من الإطارات الدينية عن مهمة الإرشاد في السجون والاهتمام بالجانب الروحي والثقافي للسجين من طرف المؤسسة الدينية ،كما تبين تنوع وثراء المادة الدينية مع التركيز أكثر شيء على الأخلاق والتربية.

Summary :

The speach of the preacher in prisons is one of the oldest topics of human rights, as the holy quran has been interested in it through the story of our muster youseph peace be upon him , where he spoke in his apartement about the nature of religious discourse in the prisons as an indiviual and with the years evolved into a collective, wich is known to the religious institution, which is the subject of our study entitled : the role of the operatore in contacting the religious institution in the rehabilitation of the algerian prisoner, a fieled study on a sample of contacts in each of the states :(EL-OUED , BISKRA, TABESSA , MESSILA, TIARET, BOUIRA)

This study dealt with the efforts made by the offorts made by the official religious institution directed at the category of prisoners by qualifiedcommunicatores through the procces of rehabilitation and social reintegration of prisoners, once again focusing on the program of religious guidance and guidance , a group of imams and guides within the penal institution.

The problem of the study was as follows : what is the nature of the religious discourse of the employee who is the contact person ? and in this study we adopted the analytical descriptive approach.

In our study, we relied on the available sample the questionnaire was used in this study as an essential tool for collecting the necessary information to complete the study and to produce vaiuable results :

1- THE shortage of religious tires assigned to the rehabilitation of prisoners.
2- Lak of precision in the selection of guides and imams in charge of educating prisoners and upgrading them religiously and culturally and this is due to the lack of composition of these tires, withe the reluctance of many religious tires, withe the reluctance of many religious tires from the task of guidance in prisons.
3- Diversity and richnessof religious material with the most emphasis on ethics and education, memorizig the Quran.
4- Seeking to preserve the spiritual and cultural aspect of the prisoner by the religious establishment.

فهـــرس الجـــــداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
المحور الأول	البيانات الشخصية	54
جدول رقم :01	توزيع أفراد العينة حسب السن	54
جدول رقم :02	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	55
جدول رقم :03	توزيع أفراد العينة حسب الخبرة	55
جدول رقم :04	توزيع أفراد العينة حسب الرتبة	56
جدول رقم :05	توزيع أفراد العينة حسب مقدار حفظ القرآن الكريم	56
المحور الثاني	الإطارات الدينية التي تعيد تأهيل السجناء	57
جدول رقم :01	مدى إرسال مديرية الشؤون الدينية الأئمة إلى مؤسسات إعادة التربية لتأهيل السجناء	57
جدول رقم :02	مدى إرسال مديرية الشؤون الدينية للأئمة إلى مؤسسات إعادة التربية لتأهيل السجناء	57
جدول رقم :03	الأساس الذي يختار على أساسه الأئمة والمرشدات ليقوموا بإعادة تأهيل السجناء	58
المحور الثالث	مدى رغبة الإطارات الدينية في تأهيل السجناء	58
جدول رقم: 01	مدى تحمس الأئمة لمهمة إعادة تأهيل السجناء	58
المحور الرابع	طبيعة المادة الدينية المقدمة في إعادة تأهيل السجناء	59
جدول رقم:01	طبيعة المادة الدينية المقدمة للسجناء	59
جدول رقم:02	مدى تدخل القائمون على السجن في محتوى المادة الدينية المقدمة	60
جدول رقم :03	نوع برنامج إعادة تأهيل السجناء" وطني أو دولي"	60
المحور الخامس	مدى إقبال السجناء على الدروس الدينية	61
جدول رقم: 01	مدى حاجة السجناء للدروس الدينية	61

جدول رقم :02	مدى إقبال السجناء على هذه الدروس	61
جدول رقم:03	يبين نوعية الدروس التي يطلبها السجناء	62
جدول رقم :04	يبين مدى مبادرة السجناء بالأسئلة	62
المحور السادس	مدى تأثير المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجين	63
جدول رقم:01	مدى تأثير المؤسسة الدينية في تأهيل السجين	63
جدول رقم :02	مدى مساهمة المؤسسة الدينية في ترغيب السجين في العمل	63
المحور السابع	أساليب المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجين	64
جدول رقم :01	نوع الأسلوب التربوي الذي يستخدمه الأئمة في طرح المادة الدينية للسجناء	64
جدول رقم: 02	مدى فعالية الأسلوب المستخدم من حيث المعالجة	64
المحور الثامن	أهداف المؤسسة الدينية من خلال تأهيل السجناء	65
جدول رقم: 01	كيفية رؤية نوع المساعدة في تأهيل السجين	65
جدول رقم:02	مدى مساهمة المؤسسة الدينية في إعادة بناء شخصية السجين	65
المحور التاسع	زمن التأهيل وحجمه ومدى كفايته	66
جدول رقم :01	هل البرنامج المقدم للسجناء أسبوعي أو شهري	66
جدول رقم :02	مدى هذا التأهيل في الزيارة الواحدة	66
جدول رقم :03	مدى كفاية المدة المخصصة للتأهيل	67
جدول رقم :04	الأهداف التي تسعى إليها المؤسسة الدينية لتحقيقها في ظل مشروعها مع السجناء	67
جدول رقم:05	اقتراحات لتفعيل دور المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء	68

مقدمـــــــــة

مقدمـــــــــة:

إن الحضارة الإسلامية حضارة واعية شاملة متكاملة، متوازية كيف لا وهي قد استمدت شريعتها من القرآن والسنة ،ولأن الشريعة الإسلامية اهتمت بأخلاق الإنسان وصحته ،نجدها أيضا اهتمت بتقويم الفرد عند الاعوجاج والانحراف في هذا المجتمع، ولا يعتدي على الأعراض ونهب الأموال وقتل الأنفس فالمنهج الإسلامي القيّم يهدف إلى حفظ الضروريات الخمس والمتمثلة في:"الدين، النفس،العقل،النسل، المال" وإذا ما حصل هذا الانحراف من قبل فرد أو مجموعة أفراد فإن الله تعالى دل الأمة على الطريقة المثلى لإعادة هذا الفرد إلى الصواب ،وتهذيب نفسه وأخلاقه وإعادة بناء شخصيته من جديد حتى يعود إلى مجتمعه فردا صالحا يؤدي وظيفته في الحياة.

من خلال العقوبة في الإسلام حيث شرعت للحاجة إليها ،وهي تقسم إلى حد وقصاص وتعزير، وغايتها الردع والتأديب مع ملاحظة المعاني الإنسانية،وقد انفردت الشريعة في هذا عن القوانين التي لم تتوصل إلى تحديد الغاية الإصلاحية من العقوبة إلا بعد عشرة قرون،حين قرر الفلاسفة ذلك،واعتبروه انطلاقة هائلة في أهداف العقوبة،ليأتي دور الكلام في موضوع السجن الذي اتفق الفقهاء على أنه نوع من أنواع التعزير،[1] فالسجن هو المكان الذي يتم فيه إصلاح الفئات الخارجة عن قوانين الشريعة الإسلامية و القوانين الوضعية فحقيقة الإنسان أن له نفسا قابلة للصلاح إذا صلحت الأحوال،وقابلة للفساد إذا أحاط بها له ولهذا فان اتخاذ السجن لإمضاء عقوبة على المدنيين والمتهمين أمر مشروع في الإسلام وفرصة كبرى لمن وقع في أحوال الجريمة للعودة إلى الصراط السوي والحياة الكريمة.

وتعد الدعوة في السجون من أولى الطرق التي يجب أن ينتهجها مصلحو المؤسسة الدينية ودعوتها في سبيل مكافحة الجريمة،وإصلاح أفراد المجتمع،ولهذا يجب السير بالدعوة مع معرفة أسسها وضوابطها حتى لا تؤثر تأثيرا معاكسا على السجناء، ولقد اشتملت خطة الدراسة على فصلين:حيث خصص الإطار المنهجي للدراسة على النقاط التالية : إشكالية الدراسة وتساؤلاتها ،أهداف الدراسة ،أهمية الدراسة ،أسباب اختيار الدراسة ،مفاهيم الدراسة،الدراسات السابقة ،منهج الدراسة،وصعوبات الدراسة.

أما الفصل الأول فقد احتوى على الإطار النظري للدراسة وقد تناولنا فيه ثلاث مباحث، وقد تطرقنا في المبحث الأول إلى الحديث حول المؤسسة الدينية من خلال الأنواع والمميزات ،أما المبحث الثاني فتحدثنا

[1] - محمد فوزي فيض الله، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام،مرجع سابق ص 35.

عن السجن و مشروعيته،والمبحث الثالث تحدث على دور المؤسسة الدينية في تأهيل السجين،لنختم بالفصل الثاني والأخير من الدراسة فقد خصص للدراسة الميدانية ،حيث احتوى على مبحثين ، الأول بيّنا فيه إجراءات الدراسة الميدانية، و عرضنا فيه تحليل بيانات الاستبيان،والثاني بينا فيه أهم النتائج المتوصل اليه فيه البيانات وناقشناها واستخلصنا أهم النتائج .

الاطـــــــــار المنهـــــــجي

أولا: إشكالية الدراسة وتساؤلاتها

تمثل الجريمة هاجسا كبيرا في المجتمع الإنساني لذا انبرت كثير من الجهود لدراسة هذه الشريحة وأسباب ووسائل علاجها وتعد السجون بالجزائر أحد هذه المؤسسات العقابية حيث يضم العديد من السجناء، و يقدم لهؤلاء السجناء خطابا دينيا في إطار الاتفاقيات المبرمة بين وزارة العدل ووزارة الشؤون الدينية، من أجل مساعدة السجناء على العودة إلى الحياة الطبيعية، و التخلص من السلوك الإجرامي و العدواني داخل السجن وخارجه، ومن هنا نطرح الإشكالية التالية:ما طبيعة الخطاب الديني الدعوي الموظف من طرف القائم بالاتصال؟

ليتفرع عن هذا التساؤل تساؤلات فرعية أخرى تمثلت فيما يلي :

1)-ما دور المؤسسة الدينية في تأهيل السجين؟

2)- ما مكانة القائم بالاتصال بالمؤسسة الدينية عند السجناء؟

3)- ما هي الأساليب والوسائل التي يوظفها القائم بالاتصال في خطابه الديني الدعوي في تأهيل السجناء؟

4)-هل هناك معوقات اتصالية من قبل القائمين بالاتصال؟

- ثانيا:أهداف الدراسة

1)- الوقوف على الجهود المبذولة من قبل المؤسسة الدينية(مديرية الشؤون الدينية والأوقاف)

2)- معرفة مدى استجابة السجناء لما يقدم لهم من خطاب ديني .

3)- الكشف عن بعض الأسباب التي تؤثر في عمل المؤسسة الدينية .

4)- التعرف على الأهداف التي تصبو المؤسسة الدينية لتحقيقها من تأهيل السجين.

5)- بيان فيما عوضت المؤسسة الدينية باقي مؤسسات التأهيل الأخرى.

– ثالثا:أهمية الدراسة

1- في كونها سلطت الضوء على أهم وأخطر شريحة في المجتمع الجزائري .

2- وضع اليد على الجهود المبذولة من طرف المؤسسة الدينية (مديرية الشؤون الدينية والأوقاف)، في تأهيلهم وما مدى مساهمتها وكفايتها وتأثيرها والارتقاء بالعملية الإصلاحية داخل المؤسسة العقابية.

3- الرغبة الملحة في التعرف على دور المؤسسة الدينية في عملية التأهيل .

4- السجين وحاجته إلى الإصلاح.

رابعا: أسباب اختيار الموضوع

1)– أسباب ذاتية:

✸الرغبة الذاتية في معالجة الواقع الذي يعيشه السجين.

✸تسليط الضوء على المؤسسة الدينية للدور البالغ والمهم الذي تقوم به تجاه السجين.

✸إثراء رصيدنا المعرفي وهذا من خلال اكتشاف أهم الخدمات المقدمة من طرف المؤسسة الدينية تجاه السجناء وهذا للخروج بالسجين من مفسد إلى مصلح.

2)–أسباب موضوعية:

✸الرغبة في تفعيل الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسة الدينية (مديرية الشؤون الدينية والأوقاف)من خلال برنامجها الثري المقدم للسجناء .

✸توجيه القارئ وإحالته على الدور البارز للمؤسسة الدينية في تأهيل السجين.

✸التعرف على ما حققته المؤسسة الدينية من أهداف مرجوة في تأهيل السجين .

– خامسا:مفاهيم الدراسة:

يعتبر تحديد مفاهيم الدراسة من الخطوات الهامة لضبط وتنظيم المناقشة حول مختلف جوانب موضوع البحث، وتتضمن هذه الدراسة عدة مفاهيم وهي:

1– المؤسسة لغة:مأخوذة من الأصل اللغوي :(أس) يدل على الأصل والشيء الوطيد ، فالأس أصل البناء .[1]

– اصطلاحا: عرفها ماكس فيبر على أنها تركيب بيروقراطي وظائفي يحتوي على مجموعة من القواعد والإجراءات التي تحدد شكل المؤسسة في كل مكتب وفي كل منظمة بالإضافة إلى وجود هيكل تركيبي معين يحدد العلاقات وتدفقات السلطة وحدود كل قسم (أما بارسونز)فيرى أن المؤسسات وحدات تقام وفقا لنموذج معين لتحقيق أهداف محددة .

ومنه فإن المؤسسة هي بناء أو هيكل تحكمه قوانين محددة خدمة لأهداف معينة مهما كانت نوع الخدمة المقدمة .[2]

2–مفهوم الدين لغة: الدال والياء والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كلها ، وهو جنس من الانقياد، فالدين الطاعة، يقال دان له يدين دينا، إذا انقاد وطاع وقوم دين، أي مطيعون منقادون. [3]

–اصطلاحا: وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم إلى الصلاح في الحال ، والفلاح في المآل ،ويمكن تلخيصه بأن نقول: الدين وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات وإلى الخير في السلوك والمعاملات .[4]

[1]– أحمد فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، مقاييس اللغة، تحق: عبد السلام محمد هارون، ج1(دار: دارالفكر،دط، دب، 1399هـ/ 1979م)،ص 14.

[2]– بدوي أحمد زكي،معجم مصطلحات العلوم الإدارية(مطبعة النهضة العربية،مصر1984)ص165.

[3]– أحمد فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، مقاييس اللغة، مرجع سابق،ج2،ص319

[4] – محمد عبد الله لدراز، الدين بحوث مهمة لدراسة تاريخ الأديان (مطبعة الحرية،دط، بيروت،دت)، ص 33

3– **مفهوم المؤسسة الدينية**:هيئة أو مؤسسة ذات نسق من المعايير أو الأدوار الاجتماعية المنظمة يتولى القائمون عليها من المتخصصين في الدين توفير وتقديم الإجابات، الضرورية على كثير من الأسئلة المتصلة بالحياة الدينية والدنيوية .[1]

-**التعريف الإجرائي للمؤسسة الدينية** :هي تلك المؤسسة ذات الصبغة الشرعية الخالصة والتي تبنتها الدولة بشكل رسمي ،وتقوم على أساس واحد هو الدين الإسلامي منهجا ودستورا ونظاما وتعمل على نشر تعاليم رسالة الإسلام السمحة على جميع الأصعدة .

4- **مفهوم التأهيل لغة**: جاءت في لسان العرب بعدت معاني منها: الرجل ، عشيرته، أهل الأمر ولاته، وتأهل :بمعنى اتخذ أهلا، ومن معانيه في مجال التكنولوجيا انتقال الخدمة : هو النشاط الذي يضمن أن البنية التحتية التكنولوجيا المعلومات ملائمة ومهيئة بشكل صحيح لكي تدعم تطبيق معين أو خدمة تكنولوجيا معلومات.[2]

-**اصطلاحا**: يقصد بتأهيل في المؤسسات العقابية هو مجموعة العمليات أو الأساليب التي يقصد بها تقديم وإعادة توجيه الأشخاص المنحرفين أو المجرمين نحو الحياة السوية ،ويتضمن معنى التأهيل: إثارة الحوافز الاجتماعية عند الشخص بحيث يؤمن بالقيم والمواقف الجديدة التي يراد غرسها في نفسه ، فيحترم القوانين بعد أن كان متمردا عليها ويدمج في الحياة الاجتماعية بعد أن كان منعزلا عنها.[3]

– **التعريف الإجرائي لمصطلح التأهيل**: يقصد بالتأهيل هو عبارة على مجموعة من الجهود والأنشطة والبرامج المنسقة التي تقدم للسجناء وهذا بقصد تدريبهم ومساعدتهم على اجتياز مشاكلهم وإعادة توجيه السجين حتى يدمج في الحياة الاجتماعية بكل أريحية وثقة بالنفس.

[1] – زيدان عبد الباقي،علم الاجتماع الديني،(مكتبة غريب،مصر1981،دط،دب)ص215.

[2] – محمد بن مكرم بن على ، أبو الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج15(دار: دار صادر، ط3، بيروت، 1414هـ) ص28

[3]– مصطفى محمد موسى،إعادة تأهيل المتهمين والمحكوم عليهم في قضايا الإرهاب،مركز الدراسات والبحوث،جامعة نيف العربية للعلوم الأمنية، ط1الرياض ،2006،1427،ص13

-**تعريف السجين لغة**:سجين أي شديد مشفق للحم.[1]سجين :مسجون،و كذلك الأنثى بغير هاء ،والجمع سجناء وسجن، وقال اللحياني:امرأة سجين وسجينة أي مسجونة من نسوة سجني وسجائن ،ورجل سجين في قوم سجني،كل ذلك عنه، وسجن الهم بسجنه إذا لم يبثه، وهو مثل بذلك،قال:ولا تسجنن الهم ،إن لسجنه ...عناء ،وحمله المهاوي النواحيا، وسجين:فعيل من السجن .والسجين،السجن.وسجين:واد في جهنم ،نعوذ بالله منها ،مشتق من ذلك .والسجين :الصلب الشديد من كل شيء .وقوله تعالى: ﴿ كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٖ ﴿٧﴾ ﴾ المطففين: ٧وقيل :في سجين في حجر تحت الأرض السابعة ،وقيل :في سجين في حساب ،قال ابن عرفة :هو فعيل من سجنت أي هو محبوس عليهم كي يجازوا بما فيه ،وقال مجاهد :لفي سجين في الأرض السابعة .الجوهري:سجين موضع فيه كتاب الفجار ،قال ابن عباس: ودواوينهم،وقال أبو عبيدة :وهو فعيل من السجن الحبس كال فسيق من الفسق.[2]

6- **السجين اصطلاحا**: أما في الاصطلاح فيمكن تعريفه :بأنه الشخص الممنوع بحكم القضاء من التصرف بنفسه والخروج إلى أشغاله ومهماته الدينية والاجتماعية .[3]

- التعريف الإجرائي لسجين:كل شخص سبق وأن صدر بحقه حكم نافذ يقضي بحبسه، وتم إيداعه بالسجن بهدف إعادة تربيته وتأهيله وإعادة إدماجه في المجتمع حسب ما توصي به سياسة الدفاع الاجتماعي وقضى فترة حكمه.[4]

7- مفهوم السجن لغة:سجن السين والجيم والنون أصل واحد وهو الحبس ،يقال سجنته سجنا والسجن، مكان يسجن فيه الإنسان، [5]قال الله جل ثناؤه في قصة يوسف عليه السلام: ﴿ قَالَ رَبِّ

---

[1] -إسماعيل بن عباد بن العباس،أبو القاسم الطالقاني،المحيط في اللغة،ج2(دن، دط، دب، دت)ص91.

[2] - جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب ، مرجع سابق(ج15،ط3،دار صادر ،بيروت ،1414هـ)،ص203.

[3] - عبد الحافظ يوسف عليان أبو حميدة ،حق السجين في الخلوة الشرعية دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني(مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة ،جامعة الزرقاء الأردن، العدد:الأول،مجلد20 ،2012م)،ص89.

[4]- مصطفى شريك، نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء(رسالة دكتوراه، كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية قسم علم الاجتماع تخصص: علم الاجتماع والانحراف والجريمة، جامعة باجي مختار عنابة، إشراف،د. مربوحة نوار بو لحبال، 2011م) ،ص27

[5]- أحمد فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، مقاييس اللغة، مرجع سابق،ج3،ص137

ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ يوسف: ٣٣

–اصطلاحا:قال ابن تيمية في الفتاوى إن الحبس الشرعي ليس هو السجن في مكان ضيق ،وإنما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه ،سواء كان في بيت أو مسجد أو كان بتوكيل نفس الخصم أو وكيل الخصم عليه [1]

–ألفاظ ذات صلة:الحبس :هو المنع والإمساك ،مصدر حبسته ، ويطلق على الموضع ، وجمعه حبوس مثل فلوس . ويقال للرجل محبوس وحبيس، وللجماعة محبوسون وحبس بصمتين ، وللمرأة محبوسة ، وللجمع : حبائس،ولمن يقع منه الحبس : حابس، ولم يفرق القرآن الكريم والحديث الشريف بين السجن والحبس في الدلالة لأنها بمعنى المنع والتعويق مطلقا قال تعالى:﴿ وَٱسۡتَبَقَا ٱلۡبَابَ وَقَدَّتۡ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٖ وَأَلۡفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلۡبَابِۚ قَالَتۡ مَا جَزَآءُ مَنۡ أَرَادَ بِأَهۡلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسۡجَنَ أَوۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٢٥﴾ ﴾ يوسف: ٢٥

–الحجر: (بفتح فسكون) المنع، إلا أن الفقهاء يريدون به: المنع من التصرفات المالية كالحجر على السفيه ، أو القولية كالحجر على المفتي الماجن والطبيب الجاهل، وواضح أن الحجر تعويق التصرف لا تعويق الشخص الذي هو الحبس.

–الحصر: (بفتح فسكون) المنع والحبس، ومنه قوله تعالى:﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يَرۡحَمَكُمۡۚ وَإِنۡ عُدتُّمۡ عُدۡنَاۘ وَجَعَلۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾ ﴾ الإسراء: ٨ أي سجنا وحبسا، واستعمل الفقهاء الإحصار في المنع عن المضي في أفعال الحج سواء كان من العدو أو بالحبس أو بالمرض .

–الوقف:هو في اللغة الحبس، وجمعه أوقاف ووقوف بمعنى أحباس وحبس (بضمتين)، وبعضهم يسكن الباء على لغة، واصطلاحا: إعطاء منفعة شيء مدة وجوده على ملك المعطي، والتوافق اللغوي ظاهر بين الوقف والحبس، أما الصلة الفقهية: فإن الحبس يصدق على الأشخاص والوقف على الأعيان .

[1] محمد بلال زكرياء عمر،السجن وموجباته في الشريعة الإسلامية (دراسة مقارنة بنظام السجن في السودان)،دون نشر ،1435هـ_2014م ،ص17

-الاعتقال: هو في اللغة الحبس، يقال اعتقلت الرجل :حبسته ، واعتقل لسانه: إذا حبس ومنع عن الكلام، ويراد بالشخص المعتقل في القانون: الموقوف قبل المحاكمة لأن الاعتقال هو التوقيف، ويصفونه، بأنه : حبس المتهم عن مباشرة أموره حتى يحاكم.[1]

-**الإمساك** : يتفق الإمساك مع الحبس في المعنى اللغوي ، فكلاهما يراد به المنع والتعويق . وفي القرآن الكريم، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥ ﴾ النساء: ١٥ أي احبسوهن. ويستعمل الفقهاء لفظ الإمساك في الحديث عن الصوم ، وليس من صلة فقهية بينه وبين الحبس ، فالصوم امتناع عن المفطرات ، والحبس منع من التصرف بالنفس .

-الإثبات: الإثبات والحبس في اللغة بمعنى واحد، ومنه قوله تعالى:﴿ وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثۡبِتُوكَ أَوۡ يَقۡتُلُوكَ أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ٣٠ ﴾ الأنفال: ٣٠ وعند الفقهاء : الحكم بثبوت شيء آخر ، وموضوعه الدعوى ونحوها ، وليس من صلة قوية بينه وبين الحبس .

-النفي:هو في اللغة التغريب والطرد والإبعاد ، قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ ﴾ المائدة: ٣٣ فلفظ النفي في الآية استعمل عند طائفة من الفقهاء بمعنى الحبس .

-الأسر: هو لغة مصدر أسرته ، ويقال للواحد : أسير ويجمع على أسرى وأسرى (بضم الهمزة وفتحها) ، وكل محبوس في قيد أو سجن يقال له : أسير.

-الصبر: يقال لغة : صبره بمعنى حبسه .بل للصبر معنى زائد وهو أنه : الحبس حتى الموت .

-الرهن:هو من معاني الحبس اللغوية، والمرهون و الرهين : المحبوس.

[1]- د.محمد فوزي فيض الله، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام،(دار:مكتبة المنار الكويت، ط1،الكويت ،1407هـ/1987م)،ص40،ص42.

–الحجز: من معانيه اللغوية المنع، فهو يتفق مع الحبس إلا أنه يراد به عند القانونيين: التدبير الاحتياطي، ويسمونه الحجز الاحترازي أو الإيقاف التحفظي، وهو وسيلة أمن يتلاقى بها اقتراف جرائم جديدة، وقد تكون ضمانا لتنفيذ العقوبة أو طريقة لتوفير صدق سير البحث.

–الإقامة الجبرية: يلتقي معناها القانوني بالمعنى اللغوي للحبس، وتستوفى في غير السجن كالبيوت ونحوها، وأكثر من يعامل بها السياسيون ومن يحتاط له بالمراقبة المستمرة.[1]

–العقوبة السالبة للحرية: أطلق بعض الكاتبين على الحبس اسم العقوبة المقيدة للحرية أو السالبة لها ،ولعلهم يريدون بهذا تخفيف وقع كلمة السجن على النفوس لما اشتهر به من الشدة والخشونة والعذاب.[2]

– سادسا:الدراسات السابقة

– الدراسات السابقة ونعني بها هو تلخيص أو تجميع أهم نتائج البحوث السابقة المرتبطة بالمشكلة حيث أن مراجعة الدراسات السابقة تلخيصا وصفيا للدراسات المتعلقة بالموضوع، ولا هي مجرد قائمة للدراسات السابقة المنشورة في هذا المجال، لكنها تقويم نقدي منظم للدراسات المتعلقة بالموضوع والملائمة ،والمتكاملة فكريا في نطاق الدراسة المقترحة، وعلى الباحث أن يذكر فيما إذا كانت مشكلة البحث أو ما يشبهها قد درست، من أي منظور درست؟وعليه أن يذكر فيما إذا كانت هذه الدراسات تفي بالمراد نظريا وتطبيقيا.[3]

–وبعد إطلاعنا على الفهارس العلمية في جامعات الجزائر وسؤال بعض المختصين ظهر لنا أن(دور المؤسسة الدينية في تأهيل السجين)لم يسبق تناولها بصورة مستقلة ، وحسب اطلاعنا على الدراسات السابقة والتأمل فيها والتمحيص وجدنا بعض الدراسات التي تناولت جزئية يسيرة من موضوع البحث أو تمسه من جانب وليس لها صلة من الجانب الأخر ،أن تكون لها صلة من غير

[1] –د.محمد فوزي فيض الله، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام ،مرجع سابق ،ص42،ص45

[2]– المرجع نفسه، ص 45

[3]– سناء أبو دقه ،مراجعة الأدبيات ،الدراسات السابقة (دن، دط، دب، دت)،ص2.

مباشرة بموضوع البحث. حيث أننا سنعرض الدراسات التي كانت لها صلة بدراستنا من قريب أو بعيد وهي كالأتي:

– **الدراسة الأولى:** أثر مؤسسات الدعوة في إصلاح السجين الجنائي وتأهيله دراسة تطبيقية على سجن غزة المركزي. [1]حيث كانت إشكالية هذه الدراسة:ما أثر مؤسسات الدعوة في إصلاح السجين الجنائي في سجن غزة؟

حيث خلص إلى النتائج التالية:

1- تعد دائرة الإرشاد الديني المنبثقة عن هيئة التوجيه السياسي والمعنوي ووزارة الأوقاف والشؤون الدينية حاليا أكثر المؤسسات عناية بالسجين، بوصفهما مؤسستان حكوميتان من واجبهما القيام بهذا الدور، مع إبراز الدراسة تقصير لدى هيئة التوجيه السياسي والمعنوي في هذا المجال.

2- بينت الدراسة اهتمام إدارة السجن بالسجين وحرصها على توفير ما من شأنه يحقق النجاح لعملية الإصلاح والتأهيل، وأن القصور الذي يعترض الإدارة مرده قلة الكادر ونقص الإمكانات وعدم الاهتمام معدلا الكافي من قبل الحكومة تجاه السجناء والمؤسسة العقابية.

3- يعد المكان الذي يتم فيه حبس السجناء غير صالح للحياة البشرية –فلا تدخله أشعة الشمس، ولا يوجد تهوية كافية، مليء بالرطوبة، ومزدحم بالسجناء، وهو من المعوقات التي تحول بين السجين والعملية الإصلاحية له.

4-بينت الدراسة ميلاً كبيراً من قبل أكثر السجناء نحو الدروس الإيمانية وحفظ القران الكريم، الأمر الذي يعني بالضرورة استثمار هذه النفسية في مضاعفة الجهود الإصلاحية لهم.

– **الدراسة الثانية:** نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،دراسة .[2] حيث تمثلت إشكالية الدراسة في:ما إذا كانت مؤسسات السجون تعمل فعلا على إصلاح وتأهيل السجناء المحكوم عليهم؟

---

[1]- يحيي علي يحيي الدجني،(أثر مؤسسات الدعوة في إصلاح السجين الجنائي وتأهيله) دراسة تطبيقية على سجن غزة المركزي، كلية أصول الدين، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة،مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد 22،العدد الأول، 2014م.

[2]- مصطفى شريك ،نظام السجون في الجزائر:نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء ، أطروحة دكتوراه،كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية،قسم علم الاجتماع،جامعة باجي مختار عنابه ،2011/2010.

– نتائج الدراسة:

1- أفراد العينة المبحوثة قالوا أن هناك نقص في الأداء الصحي أظهر نوع من عدم الرضا لدى النزلاء حول مدى كفاية الخدمات الصحية المقدمة.

2- غياب دور الأخصائية الاجتماعية في دراسة الحالة الاجتماعية للنزلاء داخل المؤسسات، مما يعكس وجود خلل فيأحد ركائز العملية التأهيلية، مما يؤثر سلبا على مستوى تأهيلهم وإعادة إدماجهم في الحياة الطبيعية بشكل سليم.

3- أفراد العينة المبحوثة يرون أن ما يقدم لهم من رعاية نفسية هو كاف نوعا ما، وهذا الاتجاه يعني حاجة منهم إلى جهد أكثر.

– سابعا:منهج الدراسة:اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي.

– ثامنا:صعوبات الدراسة:

في الغالب فإن أي دراسة لا تخلو من صعوبات تواجه الباحثين خلال إجراء البحث أو الدراسة في الموضوع،ومن الصعوبات التي وجهتنا خلال السير في دراستنا،تم رفض طلب رخصة المقابلة مع السجناء من طرف وزارة العدل، ورفض طلبنا المتمثل في السماح لنا بتوزيع الاستبيان داخل المؤسسات العقابية،وهو ما جعلنا نتجه إلى توزيع الاستبيان على مجموعة القائمين بالاتصال المؤهلين لعملية تأهيل السجناء،حيث اكتشفنا العدد قليل جدا حيث يصل إلى 6أفراد فقط،وهو ما زاد الموضوع تعقيدا، فقد أخذ منا الوقت الكثير،وهو ما جعلنا نسعى جاهدين إلى الحصول على عينات أخرى من القائمين بالاتصال في عملية التأهيل، ولو كان خارج ولاية الوادي،وهذا من أجل إتمام دراستنا وحتى تكون نتائجها موضوعية،حيث كان الأمر صعب جدا للغاية في عملية توزيع الاستبيان خارج الولاية،بحكم أننا طالبات ولا يمكن لنا التنقل عبر الولايات،استعنا بالأستاذة المشرفة في توزيع الاستبيان في الولايات التالية:(مسيلة،تيارت،البويرة)، بالإضافة لمساعدة بعض الزملاء لنا في توزيع الاستبيان في الولايات التالية(تبسة،بسكرة)،كما أن عملية توزيع الاستبيان في ولاية الوادي كان من الصعب الوصول إلى هذه الإطارات بسهولة، حيث استعنا بمدرية الشؤون الدينية بولاية الوادي بمهمة

توزيع الاستبيان، مع العلم هؤلاء الإطارات التي تقوم بتأهيل محدودة جدا في كافة ربوع الوطن دون استثناء،كانت هذه الصعوبات التي تعرضنا إليها خلال انجاز هذه المذكرة،لكن الله الموفق قد سهل لنا طريق البحث فاكتمل على هذه الصورة.

الإطار النظري

المبحث الأول: المؤسسة الدينية الأنواع والمميزات

– المطلب الأول: أنواع المؤسسة الدينية

تنقسم المؤسسات الدينية إلى نوعين رئيسيين :

– **أولا: المؤسسات الرسمية:** ويقصد بها المؤسسات الإسلامية التي تتبع نظام الدولة بحيث تكون بإشراف وإدارة الحكومة مثل وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ودور الفتوى ولجانها والجامعات والكليات والمعاهد الدينية، هي كل مؤسسة تعمل على خدمة الإسلام والمسلمين في إطار الدولة وإدارتها وتعد من مؤسسات الدولة من حيث الاتفاق والإدارة والإشراف على حياة المجتمع من كل الجوانب .

– **ثانيا: المؤسسات غير الرسمية:** هي مؤسسات المجتمع المدني والتي تقوم على خدمة الإسلام والدعوة وكذلك تقوم على تحقيق تربية مدنية للأفراد، إذ أنها غير خاضعة للدولة ولا لإداراتها وإن كانت يتوجب عليها في كثير من الأحيان لزوم اعتراف الدولة والحصول على تراخيص منها والخضوع للإشراف الحكومي على أنشطتها وغالبا ما تخضع هذه المؤسسات إلى وزارة الأوقاف والشؤون الدينية للدولة[1]

– المطلب الثاني: مميزات المؤسسة الدينية :

1–أنها ذات هوية تتخذ من الإسلام تصورا ومنهجا في أهدافها وأعمالها .

2–عامة النفع للبشرية جمعاء .

3–ذات طبيعة اجتماعية خاصة .

4–تتخذ لنفسها نسقا من العادات والأعراف والتقاليد الدينية ومستويات السلوك والصور التنظيمية والأدوار المتصلة بصفة أساسية بالذات الإلهية وهذا النسق يلتزم به المتدينون داخل المؤسسات .[2]

[1] – محمد أحمد الغول، دور المؤسسات الدينية في تحقيق الأمن الفكري في المؤسسات التعليمية،(دن،دط،دب،دت)،ص20

[2] – المرجع نفسه، ص11

– المبحث الثاني :السجن ومشروعيته وأنواعه

– إن الشريعة الإسلامية اعتبرت بعض الأفعال جرائم وعاقبت عليها لحفظ مصالح الناس ولصيانة النظام الذي تقوم عليه الجماعة ، ولضمان بقاء الجماعة قوية متضامنة متحلية بالأخلاق الفاضلة ، والله الذي شرع هذه الأحكام وأمر بها ، لا تضره معصية عاص ولو عصاه أهل الأرض جميعا ، ولكنه كتب على نفسه الرحمة لعباده ، ولم يرسل الرسل إلا رحمة للعالمين لاستنفاذهم من الجهالة ، وإرشادهم من الضلالة ،وإبعادهم عن المعاصي ، وبعثهم على الطاعة[1]

– المطلب الأول: مشروعية عقوبة السجن في الإسلام :

– أولا :من القرآن :استدل العلماء على مشروعية السجن بعدة آيات نذكر منها قال تعالى: ﴿ وَٱلَّتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴿١٥﴾ ﴾ النساء: ١٥ حيث إن المرأة كانت في صدر الإسلام إذا زنت، وشهد عليها أربعة،حبست في البيت، ثم نسخ بالجلد، والرجم، والآية في عمومها تدل على الحبس.

–ثانيا من السنة : دلت أحاديث كثيرة على مشروعية السجن ، نذكر منها :عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :﴿**إذا أمسك الرجل الرجل، وقتله الآخر، فيقتل الذي قتل ويحبس الذي أمسك**﴾[2]، وبه عمل النبي صلى الله عليه وسلم وعلي رضي الله عنه .

– ثالثا من الإجماع :ولقد أجمع الصحابة ومن بعدهم على مشروعية الحبس.

– رابعا من العقل : تدعو الحاجة – عقلا- إلى إقرار الحبس للكشف عن حال المتهم المجهول الحال حتى ينكشف حاله ولا يضيع الحق وإن كان معروفا بالفساد والجريمة فحبسه أولى ، ولكف أهل الجرائم المنتهكين للمحارم الذين يسعون في الأرض فسادا ويعتادون ذلك أو يعرف منهم أو لم يرتكبوا

[1]–.د.عزوز علي ،مقاصد العقوبة في الشريعة الإسلامية،الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 42،2011م7.

[2]– محمد بن علي بن محمد عبد الله الشوكاني اليمني، نيل الأوطار،تحق عصام الدين الصبابطي،ج8،دار الحديث،ط1،دب،هـ1413/1993م،ص 30.

ما يوجب الحد أو القصاص، وتبين مما سبق أن الفقهاء اتفقوا على مشروعية الحبس في الكتاب والسنة والإجماع والمعقول، لكنهم اختلفوا في جواز اتخاذ الحاكم موضعا .[1]

– المطلب الثاني:أنواع السجن (المؤسسات العقابية)

1– السجن الإصلاحي :هو المكان الذي يعتبر مركز للإصلاح لمن يتعود على الإنحرفات كالمعتادين على تناول المخدرات، أو الذين يعتدون على الناس والمصالح العامة

2– **السجن الاحتياطي** :وهو مقرر لإيداع الذين لم تثبت عليهم التهم، ولغرض إجراء التحقيق يستلزم توقيفهم لغاية ثبوت الأدلة ضدهم.

3– **السجن التأديبي** :يستخدم هذا السجن للقاصرين والأطفال الذين لا تشملهم القوانين الجزائية ، واستغلوا الحرية بشكل ملبوس عليه، فيتم تربيتهم وتأديبهم.

4– **السجن الانتقامي** :وهو السجن الذي ليس له هدف إنساني معقول، غايته الانتقام والتشفي من الخصوم بأي طريقة مؤذية.[2]

✸**أما بالنسبة لأنواع المؤسسات العقابية** فهي تتمثل فيما يلي : لقد اتجهت السياسة العقابية الحديثة إلى تصنيف المؤسسات العقابية إلى أنواع متعددة ومتخصصة للتناسب جميع فئات وطوائف المحكوم عليهم، وتتفق مع شخصياتهم وظروفهم، حيث يتطلب إيداع كل طائفة ضمن النوع الذي يناسبها من هذه المؤسسات، فيتم بذلك توزيع المحكوم عليهم وفقا لاختلافهم في السن حيث يفصل الأحداث عن البالغين، ووفقا للجنس أين يفصل بين الرجال والنساء، كما يتم توزيعهم وفقا لمدة العقوبة وخطورة الجريمة، وفيما يلي سنتعرض إلى أنواع المؤسسات العقابية.

– أولا :مؤسسات الوقاية:تعرف مؤسسات الوقاية على أنها تلك المؤسسات المخصصة لاستقبال المحبوسين مؤقتا، والمحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية لمدة تساوي أو تقل عن سنتين، ومن بقي

[1] عبد الوهاب مصطفى ظاهر،عمارة السجون في الإسلام الأبحاث التمهيدية،كلية الامام الأوزاعي لدراسات الإسلامية،إشراف د.محمد الحسن البغا،بيروت لبنان،1435هـ-2014م، (دن،دط)،ص8،ص10

[2] – ذكرى محمد أحمد إبراهيم، فعالية مؤسسات الإصلاح الاجتماعي في تقويم سلوك النزيلات،(رسالة دكتوراه في علم الاجتماع كلية الدراسات العليا والبحث العلمي،إشراف د.حسن محمدصالح،جامعة الرباط الوطني2017م)، ص 7،ص8

منهم لانقضاء مدة عقوبتهم سنتان أو أقل، والمحبوس لإكراه بدني، وحسب المادة 28 أولا 1 / من القانون رقم 04_ 05 فان مؤسسات الوقاية تتواجد بدائرة اختصاص كل محكمة.

أما في ظل الأمر رقم 2 72/0 فان مؤسسات الوقاية كانت لا تستقبل إلا المحكوم عليهم بعقوبة سالبة للحرية لمدة تساوي أو تقل عن ثلاثة أشهر أو ما بقي منهم لانقضاء عقوبتهم ثلاثة أشهر أو أقل ويكمن الهدف من هذا التعديل، في تخفيف الضغط على الأنواع الأخرى من المؤسسات العقابية بسبب الاكتظاظ وتفادي كثرة التحويلات.[1]

– **ثانيا :مؤسسات إعادة التربية:**حسب نص المادة 28 أولا 2 /فإن مؤسسات إعادة التربية تتواجد بدائرة اختصاص المجالس القضائية وتستقبل المحبوسين مؤقتا، والمحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية تساوي أو تقل عن خمس سنوات،ومن بقي منهم لانقضاء عقوبتهم (05) سنوات أو أقل، والمحبوسين لإكراه بدني، في حين أنه في ظل الأمر 72/02 كانت المدة تساوي أو تقل عن سنة ،وذلك وفقا لنص للمادة 2/26.

– **ثالثا :مؤسسات إعادة التأهيل:**تستقبل مؤسسات إعادة التأهيل وفقا لنص المادة 28 أولا3 /، المحبوسين المحكوم عليهم بعقوبة تفوق (05) سنوات، ومتعادي الإجرام والخطرين مهما تكن المدة المحكوم بها عليهم، والمحكوم عليهم بالإعدام وذلك على خلاف الأمر 72/02 الذي كانت بموجبه مؤسسة إعادة التأهيل تستقبل المحكوم عليهم بعقوبة السجن والجانحين المعتادين مهما كانت مدة العقوبة الصادرة بحقهم وذلك وفقا لما جاء في مضمون المادة 03/26 وتجدر الإشارة إلى أنه رغم هذا التنوع في المؤسسات العقابية، إلاّ أن ترتيب المحبوسين وتوزيعهم، بالطرق العلمية غير معمول به بصورة كلية، بسبب الاكتظاظ وضيق المؤسسات العقابية وطريقة بنائها كون أغلبها قد بنيت في الفترة الاستعمارية من أجل تحقيق أغراض أمنية بحتة تخالف تلك الأهداف التي ترمي إليها السياسة الإصلاحية الحديثة، وفي إطار برنامج إصلاح قطاع السجون تم تسجيل عدة عمليات،لبناء مؤسسات عقابية حديثة تستجيب للمعايير الدولية.[2]

[1] – بلاغ ظريفة وبدار سميرة،سياسة إصلاح السجون في التشريع الجزائري،(رسالة ماستر ف القانون الخاص والعلوم الجنائية،كلية الحقوق والعلوم السياسية،إشراف د.جبيري نجمة،جامعة عبد الرحمان ميرة،بجاية 2013)،ص6،ص7.

[2] – المرجع نفسه، ص7،ص8.

المطلب الثالث:رعاية السجين صحيا ونفسيا

تعرف الرعاية الصحية للمحبوسين بأنها عمل إنساني يعيد للمحبوس الثقة في نفس بالمجتمع عن طريق وقايته من الأمراض التي قد تصيبه، وتمنع من انتشار الأمراض داخلا لمؤسسة العقابية نتيجة الاختلاط والازدحام بين فئة المحبوسين،وهي من ناحية أخرى تعمل على التهيئة للاندماج من جديد في المجتمع حتى لا تكون سببا من أسباب اعتباره أقل دراية من أفراده في مجال النظافة والصحة.[1]

أ– الرعاية الصحية للسجين:تعتبر الرعاية الصحية إحدى الوسائل المؤدية إلى تهذيب المحكوم عليهم وتأهيلهم، فعلاج المحكوم عليهم من الأمراض العضوية والنفسية التي يعانون منها، والإشراف والعناية بحالتهم الصحية، يساهمان إلى حد كبير في إعدادهم لتقبل برامج المؤسسة العقابية والتفاعل معها ،كما أن الرعاية الصحية تؤدي إلى الوقاية من الأمراض التي قد تصيب المحكوم عليهم ومنع تفشيها بينهم، وهي من ناحية تعمل على تهيئتهم للاندماج من جديد في المجتمع، إلى جانب ما توفره الرعاية الصحية من إمكانيات توجيه المحكوم عليهم إلى اعتماد السلوك المستقيم، والتقيد بالتعليمات الصحية التي تجعلهم يعتادون على الالتزام بحكم القانون والابتعاد عن الأساليب الشاذة في تصرفاته لذلك تعتبر الرعاية الصحية حقا للمحكوم عليهم، يجب على الدولة ممثلة في الإدارة العقابية أن تقوم بتوفيرها لهم حتى يمكنهم الحصول على حقهم قبل المجتمع في التأهيل، فالتزام الدولة بتوفير الرعاية الصحية والخدمات الطبية للمحبوسين لا يمثل وفاء من جانبها لحقهم الإنساني في التمتع بهذه الرعاية والخدمات فحسب، وإنما هو في الوقت نفسه وفاء من جانبها لالتزامها بوقاية المجتمع الحر من الأمراض المعدية والأوبئة.[2]فالحق في الرعاية الصحية وتوفير الخدمات الطبية هو إذن حق عام وشامل لا يجوز أن يحرم منه أي فرد لأي سبب كان بما فيهم المحكوم عليهم.

ودراسة الرعاية الصحية للمسجونين لا تقتصر فحسب على علاجهم من الأمراض التي يعانون منها، بل يسبق ذلك اتخاذ كافة الإجراءات الصحية الوقائية لمنع انتشار الأمراض بينهم، لذلك سنتناول

---

[1] – جباري ميلود، أساليب المعاملة العقابية للسجناء في التشريع الجزائري،(رسالة ماجستير؛في الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية،إشراف د.ريد محمد أحمد،جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة 2015م)،ص48.

[2] –كلاثر أسماء،الآليات والأساليب المستحدثة لإعادة التربية والإدماج الاجتماعي للمحبوسين،(رسالة ماجستير،في القانون الجنائي والعلوم الجنائية،كلية الحقوق،إشراف د.خوري عمر،جامعة الجزائر(1)،بن عكنون 2012م)،ص121،ص122.

الرعاية الصحية الوقائية، والرعاية الصحية العلاجية، وأخيرا نتناول الرعاية الصحية في القانون الجزائري.

ب- **الرعاية الصحية الوقائية**:يقصد بها اتخاذ مجموعة من الاحتياطات اللازمة للحفاظ على إمكانيات السجين البدنية والنفسية والعقلية حتى يكون عضوا نافعا في المجتمع ساعة الإفراج عنه، وهذه الاحتياطات تتعلق بالمؤسسات التي يتم فيها تنفيذ العقوبة والمحكوم عليه نفسه والغذاء الذي يقدم له.[1]

✸**الاحتياطات المتعلقة بالمؤسسة العقابية**:يجب أن تتوفر في المؤسسة العقابية كل الاشتراطات الصحية، سواء من حيث المساحة أو التهوية أو الإضاءة أو المرافق الصحية أو النظافة، فالأماكن المخصصة للنوم يجب أن تكون جيدة التهوية والإضاءة والتدفئة، وأن يخصص لكل سجين سرير مزود بالأغطية التي تتناسب مع فصول السنة، وأما الأماكن المخصصة للعمل أو الأكل أو الترفية أو الألعاب فيجب أن تكون هي الأخرى واسعة بها نوافذ كبيرة تسمح بدخول كمية كافية من الإضاءة والتهوية، كما يجب أن تحتوي المؤسسة على عدد كافي من دورات المياه الصحية، ويجب فضلا عما تقدم أن تكون مساحة السجن بصورة تمنع التكدس سواء في أماكن النوم أو الاجتماع، ولقد نصت مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء على هذه المعاني في القواعد من 9 إلى19. [2]

✸**الاحتياطات المتعلقة بالمحكوم عليه**:من أهم طرق الوقاية من الأمراض نظافة المحكوم عليه نفسه سواء ما تعلق منها بنظافة بدنه أو نظافة ملابسه التي يجب على الإدارة العقابية توفيرها له، لذلك يجب أن يتزود بالأدوات اللازمة لاستحمامه في أوقات دورية منتظمة تتلاءم مع درجة برودة الجو، وكذلك يجب توفير الإمكانيات اللازمة للعناية السليمة بالشعر واللحية.

كذلك يجب أن تشمل الوقاية ملابس المحكوم عليه وهي ملابس من نوع خاص تقدمها له المؤسسة العقابية، ويجب المحافظة على نظافتها واستبدالها بأخرى نظيفة بصورة دورية، كما يجب أن تختلف هذه الملابس باختلاف فصلي الشتاء والصيف حتى تسهم في المحافظة على صحة المحكوم عليه، وهذا ما نصت عليه القواعد12 ، 15، 16،13 من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المساجين.[3]

---

[1]- كلانمر أسماء، الاليات والأساليب المستحدثة لإعادةالتربية والادماج الاجتماعي للمحبوسين،مرجع سابق،ص 122.

[2] -المرجع نفسه،ص 123.

[3]- المرجع نفسه،ص123.

✸**الاحتياطات المتعلقة بالغذاء:**يعد الغذاء من الاحتياطات الضرورية والجوهرية لأي إنسان، ونقص التغذية يسبب إصابة الفرد بأمراض مختلفة عضوية أو نفسية، يعجز الفرد عن القيام معها بواجباته في المجتمع، لذلك فإن التأهيل لا يجوز أن يغفل هذا العامل، لذلك يشترط في الغذاء الذي يقدم للسجين، أن يكون نظيفا، وأن تتوفر فيه قيمة غذائية كاملة حرصا على صحته، وأن يتم تناوله في مواعيد منتظمة.

✸**ضرورة الرياضة البدنية:**ينبغي أن يتوفر بالمؤسسة العقابية الأماكن والأدوات اللازمة للقيام ببعض التمرينات والتدريبات الرياضية، وأن يتواجد مدرب رياضي لمساعدة المحكوم عليهم على ممارسة التمارين الرياضية، وضرورة تخصيص أوقات دورية ومحددة للقيام بتلك التمرينات أو التنزيه الجماعي في الهواء الطلق ولقد تطرقت مجموعة قواعد الحد الأدنى إلى النشاط الرياضي في القاعدة21 .[1]

ج- الرعاية الصحية العلاجية:لا تقتصر الرعاية الصحية على تلك الوسائل التي تهدف إلى حماية المحكوم عليه من مختلف الأمراض والاضطرابات، بل تشمل أيضا العلاج الطبي فيما إذا ثبت إصابة المحكوم عليه بمرض أيا كانت طبيعته.لذلك يشترط أن يلحق بكل مؤسسة عقابية طبيب ملم بأسلوب معاملة المحكوم عليهم وعلى دراية بالطب العقلي والنفسي، ويمكن أن يعين معه بعض الأطباء لمعاونته، على أن يختص كل منهم بنوع معين من أنواع التخصصات الطبية ولقد نصت على تعيين الأطباء في السجون مجموعة قواعد الحد الأدنى ويختص طبيب السجن بما يلي:

✸**فحص المحكوم عليهم:**لا يقتصر الفحص على لحظة الإيداع، بل إن واجب طبيب السجن يتطلب أن يقوم بهذا الفحص بصفة مستمرة سواء في حالة الاشتباه في إصابة المحكوم عليه بحالة مرضية، أو في غير ذلك من الحالات وذلك حتى يمكن توفير العلاج اللازم في الوقت الملائم[2].

✸**العلاج:** يتم علاج المحكوم عليه وفقا لأساليب العلاج المتبعة مع الأفراد خارج المؤسسة العقابية، ويشمل العلاج الأمراض العضوية والاضطرابات النفسية والعقلية وكافة ما يشكو منه المحكوم عليه وتقدم الإسعافات الطبية في عين المكان.

[1] - كلانمرأسماء، الاليات والأساليب المستحدثة لإعادةالتربية والادماج الاجتماعي للمحبوسين،مرجع سابق،ص 121؛ص123.

[2] - المرجع نفسه،ص 124.

ولكن في حالة عدم توفر الإمكانيات والتجهيزات اللازمة لعلاج المحبوس داخل المؤسسة العقابية، ونظرا لتدهور حالته الصحية والتي تستدعي عناية خاصة، وجب نقله إلى مؤسسة عقابية مختصة أو مستشفى مدني طبقا للقاعدة 22 فقرة 2 و 3 من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء.[1]

3- الرعاية الصحية في القانون الجزائري:لقد كفل المشرع الرعاية الصحية لكل محبوس منذ دخوله المؤسسة العقابية إلى غاية الإفراج عنه، خاصة إذا كان المرض هو العامل الذي كان له أثر في انحراف المجرم، لذا حرص المشرع من خلال القانون 04و05 ؛على النص على مجموعة من الأساليب الوقائية والعلاجية، من أجل منع انتشار ،الأمراض التي يعاني منها كل محبوس،فوضع التزاما على عاتق طبيب المؤسسة العقابية أن يتفقد مجموع الأماكن ويخطر المدير بكل معاينة قام بها، وكل الوضعيات التي من شأنها الإضرار بصحة المحبوس، وهذا لاتخاذ التدابير الضرورية للوقاية من ظهور وانتشار الأوبئة أو الأمراض المعدية حتى وإن اقتضى الأمر التنسيق مع السلطات العمومية المادة 60 ق .ت .س(كما أخضع كل المؤسسات العقابية إلى مراقبة دورية). المادة 62 ق .ت .س(يقوم بها القضاة وحتى الوالي مع إعداد تقارير تقيميه لسير هذه المؤسسات توجه إلى وزير العدل، بما فيها مدى توفر شروط الرعاية الصحية بداخلها)،كما جعل المشرع نظافة أماكن الاحتباس واجبا من واجبات المحبوسين، لأنها شرعت لأجلهم بالدرجة الأولى، لذلك نص أن يعين في كل مؤسسة عقابية محبوس للقيام بالخدمة العامة من أجل المحافظة على النظافة مع الظروف الصحية له؛تحت طائلة تعرض المحبوس للعقوبات التأديبية المنصوص عليها في المادة 83 من قانون 04؛05 في حالة الإخلال بقواعد النظافة.[2]كما تسهر إدارة المؤسسة العقابية على نظافة بدن المسجون ولباسه بتوفير الاستحمام في أوقات منتظمة، وتوفير أدوات النظافة اللازمة، وفي هذا الإطار أوجب النظام الداخلي للمؤسسة العقابية استحمام المساجين، وتحليق لحاهم مرة كل أسبوع على الأقل وقص شعورهم مرة كل شهر،كما أولى المشرع عناية خاصة للأكل الذي يقدم للمحبوسين سواء من حيث الكم أو الكيف فيتم تقديم للمحبوسين ثلاث وجبات كل يوم،ويراعى في هذه الوجبات التنوع بخصوص السجناء المرضى والنساء الحوامل أو النوافس أو المرضعات فيتم تحديد نظام غذائي يتماشى وحالتهم وإلى غاية سنة2001 ، كان ولمدة طويلة ثمن الوجبة الغذائية فطور الصباح، الغذاء والعشاء يقدر 28دج، وهو ما كان يعكس نقص

[1]- كلانمر أسماء، الاليات والأساليب المستحدثة لإعادة التربية والادماج الاجتماعي للمحبوسين،مرجع سابق،ص124

[2] - المرجع نفسه، ص 124،125

التغذية التي كانت للمسجون كما ونوعا، ارتفع هذا الثمن إلى 56 دج ،حيث ساهم في تحسين المستوى الغذائي في المؤسسات الغذائية .وكان نقص مستوى التغذية في السجون من ضمن الملاحظات الهامة التي سجلتها المنظمات الدولية لحقوق الإنسان أثناء زيارتها للسجون الجزائرية مفادها أن مسألة الاكتظاظ وتدني الوجبات الغذائية تعد من الأسباب الأساسية المؤدية إلى سرعة انتشار الأمراض عند المحكوم عليهم، وكانت هذه الملاحظات من أهم الأسباب التي دفعت بوزارة العدل إلى رفع ثمن الوجبة الغذائية للمسجون[1]،كما اهتم المشرع بالنشاط الرياضي باعتباره وسيلة للمحافظة على صحة المحبوسين، حيث ألزمهم بممارسة شتى النشاطات الرياضية تحت إشراف ممرنين ومدربين ، مراعيا في ذلك السن والحالة الجسمانية لكل واحد منهم ، وتدعيما لذلك تم إبرام اتفاقية بين وزارة العدل ووزارة الشبيبة والرياضة، بتاريخ 03 ماي 1989 تتعلق بشروط وكيفيات تنظيم التربية البدنية والرياضية والنشاطات الترفيهية والتربوية بالمؤسسات العقابية، فبموجب هذه الاتفاقية يتم تنظيم على مستوى المؤسسات العقابية نشاطات ترفيهية وأخرى رياضية تحت إشراف تقنيين يعينون من طرف مسؤول الشبيبة والرياضة وفي حدود، إمكانيات المؤسسات العقابية حيث يتم تجهيزها بالأدوات اللازمة لممارسة هذه النشاطات، وتنويعها لمنح الفرص لكل المحبوسين المرضى والأصحاء والنساء والأحداث من ممارسة النوع الملائم حسب قدرات كل واحد منهم الصحية والبدنية.[2] ،كما تضمن الإدارة العقابية العلاج لكل المساجين المرضى، حيث يخضع كل مسجون للفحوصات بمجرد دخوله السجن وذلك للوقوف على مدى سلامتهم صحيا وتشخيص العلل المصابين بها، فعلى أساس الفحص يحدد العلاج الذي يكون إما علاج طبي عام أو علاج عقلي بالنظر إلى ما للعلاج من دور فعال في إنجاح عملية إعادة التربية، ولقد تم إبرام اتفاقية بين الوزارتين، وزارة العدل ووزارة الصحة والسكان تتعلق بالتغطية الصحية للمساجين بالمؤسسات العقابية التابعة لوزارة العدل، فيتم بناء على هذه الاتفاقية إما التعيين مباشرة من قبل وزارة العدل للأطباء وشبه الطبيين، أو يتم ذلك عن طريق الانتداب من قبل الهياكل الصحية القريبة من المؤسسة العقابية، ويتم الوضع بالمراكز الإستشفائية المختصة في الحالات المستعصية التي تستدعي إجراء عملية جراحية وحالة إصابة المحبوس بآفة الإدمان على المخدرات أو إصابته بمرض عقلي فيصدر النائب العام مقرر الوضع إما بناء على رأي الطبيب

[1]- كلانمر أسماء، الاليات والأساليب المستحدثة لإعادة التربية والادماج الاجتماعي للمحبوسين،مرجع سابق،ص125.

[2]- المرجع نفسه،ص 125،ص126.

المختص أو على شهادة طبية لطبيب المؤسسة في حالة الاستعجال المادة 61 ق.ت.س (في الواقع الميداني للسجون، نجد الخدمات الصحية التي يتلقاها المساجين تبقى دون المستوى وهي في حاجة إلى تدعيم مادي وبشري مناسب لا يقل أهمية عن المصحات الموجودة في المجتمع الحر فمن الضروري إنشاء مراكز صحية عقابية جهوية بالمؤسسات العقابية الهامة تحضي بالعناية من حيث التأطير والتجهيز اللازمين لاستقبال المساجين المرضى[1]

د– الرعاية النفسية للسجين: قد يكون المرض بالنسبة للمحكوم عليهم أحد عوامل إقدامهم على اقتراف الجريمة ومن ثم يحقق علاجهم شفائهم من مثل تلك الأمراض،استئصال إحدى العوامل الإجرامية، فضلا عن ذلك فان سلامة الجسم والنفس من الأمراض بصفة عامة مرتبط إلى حد كبير بسلامة العقل،بالإضافة إلى أن الشخص المحبوس قبل دخوله المؤسسة العقابية، يمر بمراحل أقل ما يقال عنها أنها صعبة،تنتهي بصدور حكم نهائي يقضي بسلب حريته لمدة معينة ؛الشيء الذي يترك أثار سلبية حادة على نفسيته وشخصيته،مما يجعل المحبوس في أشد الحاجة إلى هذه الرعاية ؛للقضاء على هذه الآثار السلبية التي تساهم بشكل كبير في عرقلة تطبيق برامج الإصلاح وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليه.وفي القانون الجزائري يشمل العلاج الأمراض الجسمانية،العقلية والنفسية بحيث يشرف عليه داخل المؤسسة أطباء معنيون لهذا الغرض من طرف وزارة الصحة والسكان، وأكد على هذا في نص المادة 58 من القانون 04_05 كما حددت المادة 91 دور الأخصائي في علم النفس.[2]

[1]– كلانمر أسماء، الاليات والاساليب المستحدثة لإعادة التربية ولإدماج الاجتماعي للمحبوسين،مرجع سابق،ص126

[2]– حميدوش وفاء وشعشوع صبرينة،حقوق المحبوس في التشريع الجزائري،(رسالةماستر في الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية،إشراف د.عبد الرحمان خلفي،جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية2013م)،ص31 .

المبحث الثالث: دور المؤسسة الدينية في تأهيل السجين

– المطلب الأول:التأهيل الأخلاقي

يعني التأهيل الأخلاقي تلقين النظام الاجتماعي وأخلاقية السلوك التي تحددها الجماعة، كما يقصد به غرس وتنمية القيم المعنوية لدى الإنسان سواء من الناحية الدينية أو الخلقية"، ذلك أنه عن طريق، الدين يتيقظ ضمير السجين وتتغير وتتعدل أفكاره وطباعه وأنماطه السلوكية، واتجاهاته الاجتماعية الخاطئة، وينمي فيه الرغبة لأن يعيش بعد الإفراج عنه في ظل القانون، كما يكون أيضا من شأن التهذيب الديني استئصال عامل من،عوامل الإجرام، حيث نلاحظ أن كثيرا من المحكوم عليهم يرجع إجرامهم إلى، نقص الوازع الديني والخلقي.[1]لتحقيق التأهيل الأخلاقي والتهذيب الديني يستوجب وجود شخص قائم على هذه العملية، والمتمثل في رجل دين أو مرشد، ذلك أن دوره كبير وبالغ، الأهمية، حيث تنص عليه المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على،ما يلي" لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل الحق حريته، في تغيير دينه أو معتقده، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حده كما تتضمن القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء إشارة محددة إلى ضرورة سماح سلطات السجن للسجناء بإقامة شعائر دينهم ومقابلة أحد رجال هذا الدين، وذلك على حسب المادة41[2]

1-إذا كان السجن يضم عددا كافيا من السجناء الذين يعتنقون الدين نفسه،يعين أو يقر تعيين ممثل لهذا الدين مؤهل لهذه المهمة، وينبغي أن يكون هذا التعيين للعمل كل الوقت إذا كان عدد السجناء يبرر ذلك وكانت الظروف تسمح به.

2-يسمح للممثل المعين أو الذين تم إقرار تعيينه وفقا للفقرة (1) أن يقيم الصلوات بانتظام وأن يقوم، كلما كان ذلك مناسبا، بزيارات خاصة للمسجونين من أهل دينه رعاية لهم.

[1] – مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص111.

[2]– المرجع نفسه،ص 111.

3-لا يحرم أي سجين من الاتصال بالممثل المؤهل لأي دين، وفي مقابل ذلك، يحترم رأي السجين كليا إذا هو اعترض على قيام أي ممثل ديني بزيارة له[1].

هذا ما يجعل من ضرورة أن يكون هذا المرشد على درجة عالية من المسؤولية، والتي تحددها جملة من السمات، والميزات، من أهمها، أن يكون القائم بهذا الدور على درجة كافية من علوم الأخلاق والنفس والتربية، حتى يكون دوره في التأهيل منتجا، وفعالا، وبإمكان المؤسسة اللجوء إلى عدد من المتطوعين عند عدم كفاية العاملين فيها بشرط أن تتريث في قبول هذا التطوع، فضلا عن وجوب إحكام الرقابة عليهم[2]يتطلب التهذيب الأخلاقي أولا التعرف على الفرد المنحرف، والإلمام بجوانب شخصيته، وكذا العوامل التي دفعته إلى إتيان السلوك لانحرافي، تميلو ذلك تحليل هذه القيم والمبادئ وإظهار تعارضها مع أنظمة المجتمع وقوانين، ثم في مرحلة أخيرة يتم غرس المبادئ والقيم الخلقية في نفس السجين، وإقناعه بأهميتها في سبيل استقرار الحياة الاجتماعية، مما يتيح لها لتكيف مع المجتمع بعد الإفراج عنه، ومن بين الآليات التي يعتمد إليها المهذب في طريقة عمله إتباع جملة من الأساليب والطرق التي تساعده في تحقيق غاية مثلى في تأهيل المسجون، وترويضه بشكل يسمح له بالامتثال للإجراءات التهذيبية والخلقية، ومن ذلك أن يبدأ المهذب عمله بالاتصال به على حده، ليتعرف على جوانب الخلل في شخصيته عن طريق استقراء ماضيه، وما اعترض مسيرة حياته من مشاكل أوصلته إلى جدران السجون، ثم يشرع بعد ذلك في اختيار أنسب الطرق لتوعيته وغرس القيم الخلقية في نفسه،وتعميق مفهومها عنده، حتى يتخذها أساسا لسلوكه في المستقبل، ومع ذلك فليس هناك ما يحول دون عقد مناقشات جماعية ذات مضمون أخلاقي سواء بين المهذب والمحكوم عليهم، أو بين الآخرين فيما بينهم تحت إشراف المهذب،تعويدا لهم على الحوار المنتج وما يرتبط به من تنمية قدراتهم على البحث والتفكير والتصرف، ومن الوسائل والإمكانات التي يسمح بها القانون. في[3]إطار التهذيب الأخلاقي والديني، نجد الوسائل التالية:

أ /إقامة المحاضرات والدروس الدينية :وينبغي أن يعهد بتلك المهمة إلى عدد من رجال الدين ذوي الكفاءة العالية والخبرة بأساليب المعاملة العقابية.

[1] – مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص 112.

[2] – المرجع نفسه، ص 112.

[3]– المرجع نفسه،ص ص112،ص113.

ب /إقامة الشعائر الدينية :تقر الحاجة بضرورة تخصيص داخل كل مؤسسات السجون مكان لإقامة الشعائر الدينية دون تفرقة بين الأديان، ويرتبط بذلك وجوب إقامة الاحتفالات أثناء حلول أحد الأعياد الدينية[1].

ج /إقامة المسابقات الدينية :كذلك تسمح إدارة المؤسسة لرجال الدين المعين بها أو المنتدب بالقيام بزيارة المسجونين من أبناء ديانته على إنفراد في الأوقات المناسبة، ولا يمنع أي مسجون من حق الاتصال بالممثل الديني، وأن يسمح لكل مسجون بإشباع متطلبات حياته الدينية على قدر المستطاع وذلك عن طريق حضوره الخدمات الدينية التي تنظم في المؤسسة وكذلك عن طريق حيازته لكتب التعليم والإرشاد الديني الخاصة بمذهبه من مكتبة السجن."وهذا كله من شأنه أن يسمو بقيم السجين الأخلاقية، وينمي المثل لديه، بما يتناسب وتوقعات المجتمع وعاداته وقيمه وضوابطه وأخلاقياته.ويوقظ روح الضمير لديه، وبذلك تعدل أفكاره وسلوكياته، ليعيش فردا صالحا بعد الإفراج عنه في كنف القانون وفي حضن المجتمع[2].

– **المطلب الثاني:التأهيل المعرفي:** لا يتوقف دور مؤسسات السجون على تقديم التكفل النفسي والاجتماعي والتربوي، وتشجيع الفرد النزيل على اكتساب مهنة بقدر ما تسعى إلى تحسين مستواه الثقافي والتعليمي، والرفع من قدراته الفكرية، وهذا من خلال النشاط التعليمي، والذي يقصد به "تلقين شخص أو أشخاص معلومات جديدة، وهو يثير في مجال التنفيذ العقابي بضعة مشاكل منها اثنتين: تتعلق أولهما بتحديد أهميته وحدوده، وتتصل الثانية ببيان وسائل ، وهو إجراء أساسي في العملية الإصلاحية داخل مؤسسات السجون، لما يحققه من فوائد كثيرة،" فالجهل يعتبر عاملا من العوامل الدافعة إلى السلوك الإجرامي ولذلك فإن تعليم النزيل ينتزع لديه هذا العامل ويوسع مداركه وينمي قدراته،ويساعده على التفكير الهادئ السليم في الحكم على الأشياء وتقدير العواقب،وعلى تنمية المبادئ والقيم الخلقية السامية والإلمام بمختلف الحقوق.[3]والالتزامات في المجتمع، فضلا على أنه عمل بعد الإفراج عنه في دراسته يساعده في إمكانية الحصول على دراسة *Malinquest* ، وهو ما أكده مالينكوست حول أهمية التعليم في حياة الفرد بقوله" أن الفرد الذي يعيش في القرن العشرين

[1] – مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص 113.

[2] – المرجع نفسه، ص 113،ص114.

[3] – المرجع نفسه،ص 106.

دون أن يمنح فرصة لتعليم القراءة لا يستطيع أن يؤدي وظيفة بطريقة مناسبة، ولا يستطيع أن يعيش حياة إنسانية فردية واجتماعية تامة،فالقدرة على القراءة عنصر ضروري لإعداد الفرد للحياة وفي عالم اليوم الذي أصبح فيه التعليم حياة، والحياة تعليم، والتعليم هنا يكون إجباريا بالنسبة للأميين من المساجين، وتحسينا للمستوى بالنسبة للباقين، وهو يقوم على جملة من الأسس التي تقوم عليها العملية التعليمية داخل السجون، وهو ما تنص عليه القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء في المادة 77) (كما يلي: والتي أكدت على أنه" تتخذ إجراءات لمواصلة تعليم جميع السجناء القادرين على الاستفادة منه بما في ذلك التعليم الديني في البلدان التي يمكن فيها ذلك، ويجب أن يكون تعليم الأميين والأحداث إلزاميا، وأن توجه إليه.الإدارة عناية خاصة[1].يجعل تعليم السجناء، في حدود المستطاع عمليا، متناسقا مع نظام التعليم العام في البلد، بحيث يكون في مقدورهم، بعد إطلاق سراحهم، أن يواصلوا الدراسة دون عناء.كما حرص المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في قراره20/1990المؤرخ في 24 ماي 1990 على تأكيد حق السجناء في التعليم حيث أوصى بما يلي:أ – ينبغي أن يهدف التعليم في السجون إلى تنمية الشخص الكامل مع مراعاة الخلفية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للسجين.

ب – أن يمكن السجناء الوصول إلى التعليم، بما في ذلك برامج محو الأمية، والتعليم الأساسي، والتدريب المهني، والأنشطة الخلاقة والدينية والثقافية، والتربية البدنية والتربية الاجتماعية، و التعليم العالي وتسهيلات المكتبات.[2]

ت – ينبغي بذل كل الجهود لتشجيع السجناء على المشاركة بنشاط في كل جوانب التعليم.

ث – ينبغي أن يعتمد كل المشاركين في إدارة السجن وتنظيمه إلى تسهيل ودعم التعليم بقدر الإمكان.

ج –ينبغي أن يكون التعليم عنصرا جوهريا في نظام السجن، وينبغي تجنب تنشيط السجناء الذين يشاركون في برامج التعليم الرسمي المعتمدة

ح –وينبغي أن يهدف التعليم المهني إلى زيادة تنمية الفرد وأن يراعي الاتجاهات في سوق العمل

[1] – مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق، ص106،ص107.

[2] – المرجع نفسه،ص107.

خ –ينبغي إعطاء الأنشطة الخلاقة والثقافية دورا هاما نظرا لأنها تنطوي على إمكانات خاصة لتمكين السجناء من تطوير أنفسهم والتعبير عن أنفسهم

د – ينبغي السماح للسجناء كلما أمكن بالمشاركة في التعليم خارج السجن

ذ – عندما يجري التعليم داخل السجن ينبغي إشراك المجتمع الخارجي إشراكا بقدر الإمكان

ر –ينبغي توفير ما يلزم من الأموال والمعدات وهيئات التدريس لتمكين السجناء من تلقي التعليم الملائم[1].

ونظرا لقيمة العملية التعليمية فإنها تتطلب مراعاة مرتكزات أربعة هي:

– **الأساس النفسي**: الذي يؤكد على أهمية مراعاة خصائص نمو المتعلم وخبراته السابقة وحاجاته وميوله واهتماماته وقدراته، وطبيعة عملية التعلم وتعديل السلوك وتغييره، عند تخطيط البرامج واختيار محتواها، وهذا يتطلب تقدير احتياجات السجناء التعليمية التي يستطيعون التعبير عنها بصراح ة، أو تلك التي تكون كافية في اتجاهاتهم حتى يكون البرنامج مستجيبا للحاجات التعليمية[2].

– **الأساس الاجتماعي**: الذي يؤكد أهمية ثقافة المجتمع، ومتغيراه الحضارية وحاجاته التنموية وطموحاته المستقبلية، في بناء المناهج وتخطيط البرامج، وهذا يتطلب التخطيط في تصميم البرامج التربوية والتعليمية داخل مؤسسات السجون على احترام السجين لذاته، وتقدير المجتمع له في ضوء عمله وإنتاجه، وتنمية روح المسؤولية لديه اتجاه المجتمع، واحترامه للقانون والنظام، واحترامه للعمل اليدوي وتقديره للمهن والحرف المختلفة، وتوسيع تفاعله وعلاقاته الاجتماعية.

– **الأساس الفلسفي**: الذي ينبثق عن الفلسفة التي تتبناها الجهات المشرفة علىالسجون باعتبارها مؤسسات إصلاحية أم مؤسسات عقابية.

– **الأساس المعرفي**: الذي يرتبط بطبيعة العلم، وتتابع المفاهيم وتكاملها وتسلسلها في ترتيب منطقي يبدأ بالبديهيات والمبادئ البسيطة، ثم يتدرج في الصعوبة، ويبدأ بالمعلوم وينتهي بالمجهول، وهذا يجعل إمكانية الوقوف على المجهول مرتبطا بفهم المعلوم.

من هنا تكمن أهمية التعليم القائم على هذه الأسس القويمة، ومدى تحقيق[3]

[1] – مصطفى شريك، نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص 107، ص108.

[2] – المرجع نفسه،ص107،ص108.

[3]– المرجع نفسه، ص 109.

التأهيل الأمثل للسجناء وفق برنامج تعليمي مصمم وفق معايير علمية ممنهجة، تراعى فيها مختلف الجوانب في شخصية الفرد، وفلسفة المجتمع، وتنجح بذلك مؤسسات السجون في تأكيد دورها الذي انتقل من فكرة العقاب إلى مبدأ الإصلاح والتأهيل وحتى تنجح آليات التكفل بالمساجين وتيسر عملية تأهيلهم كانت عملية التعليم المعتمدة في المؤسسات العقابية أو الإصلاحية بالبلاد العربية تقوم على أشكال عدة من التعليم هي :

- التعليم العام ويشمل المرحلة الابتدائية والمتوسطة والثانوية.
- التعليم الفني والتدريب المهني.
- تعليم الكبار ومحو الأمية.
- التعليم العالي وهو عبارة عن مجهودات فردية من قبل النزلاء الذين كانوا
- يزاولون التعليم الجامعي عند إدانتهم تحفيظ القرآن وهو نظام معمول به في المملكة العربية السعودية يكافأ النزلاء بموجبه بتخفيض عقوبتهم كحافز لهم[1].إن مساعدة السجين على التكيف مع الحياة داخل المؤسسة، وإكسابه مختلف المهارات والخبرات من خلال العمل التربوي الذي يحققه التعليم داخل مؤسسة السجن يتطلب وجود العديد من الوسائل والإمكانات ومن هذه الوسائل التي يتطلبها التعليم، والمتاحة داخل مؤسسات إعادة التربية، ويقرها القانون نجد، أ –إلقاء الدروس والمحاضرات : يقوم بهذه المهمة عدد من المدرسين الذين تعينهم إدارة المؤسسات لهذا الغرض، ويجب أن يكونوا على قدر كبير من الإلمام بأصول التربية الحديثة وأن يتوخوا في عملهم الوضوح التام الذي يتفق مع عقلية نزلائها، وثمة شرط ينبغي توافره في نوعية هذا التعليم يتعلق بوجوب تطابقه مع التعليم العام السائد خارج المؤسسة، حتى يتمكن المحكوم عليه من متابعة دراسته إن أراد عقب الإفراج عنه[2].ب –توزيع الصحف والمجلات :يسمح للنزلاء داخل مؤسسات السجون بالاطلاع على الصحف والمجلات، والتي تعتبر من أهم وسائل الاتصال بالعالم الخارجي إذ يقفون على أهم أحداثه ويتابعون مشاكله، ومن شأن ذلك أن يشعرهم بأنهم لازالوا أعضاء فيه، وإن سلبت حريتهم، ذلك أن العلم بالأخبار هو حق يتمتع به كل شخص باعتباره إنسانا، كما يتيح الفرصة للنزلاء لزيادة التثقيف والمطالعة ويهيئ لهم ذلك السبيل إلى تكيفهم مع المجتمع عند انتهاء مدة العقوبة لأن الصحف تعطي واقعا حقيقيا عن المجتمع

[1]– مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص 109.

[2]– المرجع نفسه،ص109، ص110.

وهو ما يساعد النزيل على تتبع أحداث المجتمع دون أن تحجب عنه مما يساعده على سرعة التكيف، ويتصل بهذا الموضوع وجوب السماح لنزلاء المؤسسة بإصدار صحيفة خاصة تعبر عن أرائهم وتعالج مشاكلهم مع السماح لمن يدفع الاشتراك منهم في تحريرها تعويدا له على مثل العمل الكبير أو الاستفادة بخبرته إن كان يمارسها من قبل[1].

ج –إنشاء مكتبة داخل المؤسسة :لا نزاع في جدوى إنشاء مثل تلك المكتبة داخل المؤسسة العقابية، وينبغي أن تزود بالعديد من الكتب الدينية والخلقية والقانونية والعقابية، فضلا عن العديد من المنشورات والمجلات والدوريات المهتمة بشؤون العقاب، ومن شأن كل ذلك أن يفسح المجال لمن يشاء من نزلاء المؤسسة للإطلاع والتثقيف الذاتي، وما ستتبعه ذلك من نضوج تفكيرهم وتحقيق التأهيل لأغراضه.[2]

المطلب الثالث :التأهيل المهني

– تعمل مؤسسات إعادة التربية على تقديم تدريب مهني لنزلائها، وتكوينهم في تخصصات مختلفة، ذلك أن نسبة كبيرة من نزلاء المؤسسات السجينة لا يتقنون مهنة يزاولونها، لذلك تنشأ داخل مؤسسات السجون ورشات للتدريب المهني، ولا يعتبر هذا التدبير من باب العقوبة أو الانتقام بل يهدف إلى التكيف الاجتماعي، والتربية، وإعادة الفرد للحياة العادية، مما يساعدهم على الاندماج في الحياة الاجتماعية بطريقة سليمة ودون عقدة ،وهو ما يسهل من عملية التأهيل ويسرع من نجاحها.[3] يكون هذا الإجراء مبني على أسس وقواعد لابد وأن تراعى، لأن إتقان المهنة لابد وأن يتوافق وميول ورغبات النزيل واهتماماته، وأن تكون على الأقل متكافئة مع قدراته واستعداداته، حتى تكون هذه المهنة مرضية ومشبع له، وعادة ما تتبع بعض الأنظمة في تشغيل السجناء الذين يعكفون على التدرب على مهنة وذلك بالتنسيق مع إدارة السجن، لهذا كان التأهيل المهني داخل مؤسسات إعادة التربية يخضع لبرنامج عمل وفق ما يلي:

[1] – مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص110

[2] – المرجع نفسه، ص110،ص 111.

[3]– المرجع نفسه،ص101

1 -ينبغي أن يبعد السجين عن العمل الشاق، أو السخرة، أو يستغل العمل كعقوبة بدنية في إيلام السجين[1].

2 -يتعين على الدولة تنظيم العمل والإشراف المباشر عليه فلا تترك ذلك لمقاول، أو متعهد يستغلهم، وألا تراعى فيه دواعي الربح، بل يجب أن يهدف العمل في السجون أساسا نحو تحقيق أغراضه التأهيلية والإصلاحية.

3 -ينبغي أن يلزم المسجونون بالعمل وأن يتفق العمل الذي يلحق به السجين داخل السجن مع قدراته واحتياجاته والعمل على إشباعها وذلك لاستغلال وقت فراغه بصورة بناءة ولما لذلك أيضا من علاقة بسلوكه بعد الإفراج.

4 -ينبغي وضع نظام للمكافأة عن الأعمال التي يقوم بها السجين، وأن يراعى أن تكون قريبة مما يدفع عن المثل في المجتمع، وأن يستغل بعضها في إعانة أسرة السجين.

5 -ينبغي اتخاذ كافة الوسائل اللازمة لتعويض المسجونين عن إصابات العمل وأمراض المهنة. تبرز أهمية برامج التأهيل والتدريب خلال فترة الحكومية للسجين ليتمكن من تخطي العقبات التي قد تكون حجرة عثرة بعد خروجه من السجن، وكذلك تؤمن له صنعة يستطيع أن يقتات منها، ويراعي التدريب المهني في السجون ميول الأشخاص وقدراتهم الذهنية والجسمية. وحى تنجح عملية التدريب ويكون هناك تأهيل مهني مساعدا على تحويل قبليات السجين إلى مهارات لابد من أن يكون المدرب على قدر كاف من الاحتراف والمهنية، وأن تتوفر فيه مجموعة من المقومات أهمها:

- أن يتوفر لديه القدر الكافي من المادة العلمية والخبرة والمهارة المهنية .
- الإيمان بقيمة ما يفعل .
- قدرته على نقل وتوصيل اختصاصه المهني للآخرين .
- تفهم لطبيعة عملية التدريب .
- القدوة الحسنة والرغبة الصادقة.[2] وفي هذا تكرس المادة (23) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حق الناس جميعا في العمل:

[1]- مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق،ص101.

[2]- المرجع نفسه،ص101، ص102.

6 -لكل شخص الحق في العمل...

7 -لجميع الأفراد، دون تمييز، الحق في أجر متساوي على العمل المتساوي.

8 -لكل فرد يعمل الحق في مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية[1]."كما تنص المادة (08) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ما يلي أ :(لا يجوز إكراه أحد على السخرة أو العمل الإلزامي)،ب :(لا يجوز تأويل الفقرة (3)على نحو يجعلها في البلدان التي تجيز المعاقبة على بعض الجرائم بالسجن مع الأشغال الشاقة، تمنع تنفيذ عقوبة الأشغال الشاقة المحكوم بها من قبل محكمة مختصة)، لأغراض هذه العقوبة، لا يشمل تعبير السخرة أو العمل الإلزامي الأعمال والخدمات غير المقصودة بالفقرة(ب) والتي تفرض عادة على الشخص المعتقل قرار قضائي أو الذي صدر بحقه مثل هذا القرار ثم أفرج عنه بصورة مشروطة[2]،إن التدبير المهني لا يعني فقط مساعدة الفرد في كيفية كسب قوت يومه بقدر ما هو أيضا تدبير علاجي، ففي العمل يبذل الفرد جهدا ويخرج طاقاته في العمل، ليكون مرتاحا نفسيا، ويشعره بأنه عضو نافع في المجتمع، كما يشعره بالأمان وهو ما يدفعه إلى الابتعاد عن السلوكيات المنحرفة أو الدافعة الفعل الإجرامي كما أنه يحقق فوائد شتى للسجين منها التعود على النظام والالتزام ؛والقضاء على السأم أو الشعور بتفاهة الذي قد ينتج من الفراغ،وشغل تفكير السجين بأمور مفيدة له بما لا يتيح له الفرصة للتفكير في الإجرام أو الشغب ؛وفوق كل ذلك تأهيل السجين للكسب الشريف من المهنة التي يتعلمها ويتقنها في السجن؛ فضلا على ما يكسبه السجين من هذا التأهيل المهني من قيم وعادات جديدة ؛كاعتماد على النفس والثقة بها والتعاون مع الغير؛واكتساب اتجاهات ايجابية جديدة نحو العمل والزملاء والرؤساء؛وتكوين علاقات سليمة معهم[3]

- المطلب الرابع: التأهيل التربوي

تحاول المؤسسات العقابية تكييف نظمها والقوانين المسيرة لها تطبيق الأجراء التربوي الهادف إلى صقل شخصية المسجون، وتأكيد ما تسميه إعادة التربية التي تطلق على السجون ، باعتبار أن التربية

[1]- مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق، ص102، ص103 .

[2] - المرجع نفسه،ص103.

[3]- عبد الفتاح خضر، السجون مزاياها وعيوبها من وجهة نظر الإصلاحية، تطور مفهوم السجن ووظيفته،المركز العربي للدارسات الأمنية والتدريب،(دب،دت)، ص 52، ص 53

أو إعادة التربية تهيئ السجين للاستقامة، وتدفعه إلى الشعور بالثقة والأمن، وتحيي فيه ألوان الوعي الاجتماعي، والتربية المستقيمة، مثلما ما نص عليه قانون السجون عندما أقر تنظيم البيئة المغلقة، وجعلها بيئة تربوية، إذ تهدف عملية إعادة تربية المحبوس إلى تنمية قدراته ومؤهلاته الشخصية، والرفع المستمر من مستواه الفكري والأخلاقي وإحساسه بالمسؤولية،وبعث الرغبة فيه للعيش في المجتمع في ظل احترام القانون، لأجل تحقيق هذه الغاية أقر القانون بوجوب أن" يعين في كل مؤسسة عقابية مربون وأساتذة ومختصون في علم النفس، ومساعدات ومساعدون اجتماعيون يوضعون تحت سلطة المدير ويباشرون مهامهم تحت رقابة قاضي تطبيق العقوبات، ولا يختلف دور المربي أو المربي المختص عن دور الطبيب المعالج، أو المساعدة الاجتماعية أو حتى المختص النفساني ،في السهر على تربية المساجين وتكوينهم أخلاقيا، ويكون العمل جنبا إلى جنب مع باقي التخصصات مثلما أقرته المواد القانونية، إذ" يكلف المختصون في علم النفس والمربون العاملون في المؤسسة العقابية بالتعرف على شخصية المحبوس، ورفع مستوى تكوينه العام، والعمل على مساعدته في حل مشاكله الشخصية والعائلية، وتنظيم أنشطته الثقافية والتربوية والرياضية.[1]

-يعتبر التأهيل التربوي عنصرا أساسيا في تأهيل السجين، فهو يخرجه من جهله ويدعم مستواه الفكري، وينمي ملكته الذهنية ويضاعف فرص العمل أمامه، هذا فضلا عن كونه يبقي في نفسه الثقة والقدرة على مواجهة مشاكله دون اللجوء إلى الإجرام ، لذلك يعتبر السجن مكانا للتعليم.[2]

[1]- مصطفى شريك،نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء،مرجع سابق، ص 164،ص165

[2]- تهاني راشد مصطفى بواقنة،تأهيل السجين وفقا لقانون مراكز التأهيل ولاصلاح الفلسطيني،(رسالة ماجستير،في القانون العام، كلية الدراسات العليا،إشراف د.فادي شديد/د.غازي دويكات، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين2009م)،ص118.

الإطار التطبيقي

– المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية.

– المطلب الأول:إجراءات الدراسة الميدانية وعينتها وأدواتها.

– أولا : مجتمع الدراسة

يتمثل مجتمع الدراسة في القائمين بالاتصال المؤهلين في عملية تأهيل السجناء في ولايات:(الوادي، بسكرة، تبسة، مسيلة، تيارت، البويرة)، ونظرا لصغر مجتمع الدراسة استخدمنا أسلوب المسح (الحصر) الشامل.

يقصد بمجتمع الدراسة "جميع العناصر أو المجموعة الكلية التي يسعى الباحث إلى تعميم نتائج بحثه عليها".[1]

– جدول رقم (1): يبين عدد و درجات القائمين بالاتصال المؤهلين في عملية تأهيل السجناء.

الرتبـــة	العـــــــدد
إمام أستاذ	10
إمام مدرس	05
معلم قران	01
أستاذ التعليم قراني	04

– ثانيا: عيّنة الدراسة: في البداية لم نستعمل نظام العينة بل اعتمدنا المسح الشامل لكل أفراد العينة ،فوجدنا أنهم ست أفراد (06)فقط، وهو عدد قليل لا يمكن أن تقوم عليه الدراسة ولا يفيد في استخلاص نتائج الدراسة، فاعتمدنا العينة المتاحة فكان حجم العينة كالأتي:

عينة الدراسة	حجم العينة
الوادي	06
بسكرة	03
تبسه	02
تيارت	02
مسيلة	05
البويرة	02
المجموع	20

[1]– حسن منسي، مناهج البحث التربوي، دار الكندي، ط1، الأردن، 1999م، ص91.

اختيار هذه الولايات جاء حسب ما هو متاح،حيث كان همنا أن نجد طريقا لإيصال الاستبيان إلي إطارات دينية تقوم بمهمة التأهيل داخل السجون، فكانت هذه على النسب التي أعادت وعلى قلتها، فقد تم اعتمادها للقيام بالدراسة الميدانية.

– ثالثا: أدوات الدراسة: إن تحديد مشكلة الدراسة ونوعيتها، وتحديد مفاهيمها في تراثها العلمي والمعرفي، وتحديد مجتمع البحث في جانبه الميداني، ولن يتيسر هذا إلا عن طريق جمع معلومات معينة بهدف التعرف على كل الحقائق المرتبطة بموضوع البحث بقدر الإمكان، ثم معالجة هذه الحقائق والمعلومات بأسلوب علمي للخروج بالنتائج المنطقية المحددة للمشكلة التي تتصدى لها الدراسة.

إن السعي المتواصل للوصول إلى نتائج دقيقة تساعد في الإحاطة بالموضوع، ومعرفة أبعاده، دفع للانتقاء الدقيق للأدوات البحثية المناسبة لطبيعة الموضوع، وتمثلت في أداة:

– الاستبيان:

أُستخدم الاستبيان في هذه الدراسة كأداة أساسية لجمع المعلومات الضرورية لإتمام الدراسة والوصول إلى نتائج، والاستبيان عبارة عن "نموذج يضم أسئلة يوجه إلى الأفراد من أجل الحصول على معلومات حول موضوع أو مشكلة أو موقف"[1].

لقد تم مراعاة كل هذه الأسس والقواعد في إعداد استمارة هذه الدراسة، أما فيما يخص المحاور الأساسية فقد كان مرجعها مشكلة البحث، والتساؤلات المطروحة، وكذا الأهداف المرجوة من الدراسة، "إن تحديد المشكلة يعني بداية العناصر التي يتم دراستها والمستهدفة من الدراسة، المكانية والزمنية والبشرية التي ترتبط بهذه الدراسة".[2]

1–1 – محاور الاستبيان وأسئلته:

يحتوي الاستبيان على واحد وعشرين سؤالا، مقسمة على تسع محاور.

– المحور الأول: البيانات الشخصية: يسعى هذا المحور إلى التعريف بالإمام من ناحية السن،والجنس، وعدد سنوات الخبرة، ونوع الرتبة التي يشغلها، وإذا كان لديه مهنة أخرى، والمقدار الذي يحفظه من القرآن الكريم.

[1] – محمد على محمد، علم الاجتماع والمنهج العلمي، الدار الجامعية، القاهرة،مصر،ط1980،1،ص339.

[2] – محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية،دن،القاهرة،ط2، 2004، ص 362.

– **المحور الثاني:الإطارات الدينية التي تعيد تأهيل السجناء:** يضم هذا المحور سؤالين، تحددان مدى إرسال مديرية الشؤون الدينية لهذه الاطارت الدينية إلى مؤسسات إعادة التربية،وما هو الأساس الذي يختار على أساسه الأئمة والمرشدات ليقوموا بإعادة تأهيل السجناء.

– **المحور الثالث: مدى رغبة الاطارت الدينية في إعادة تأهيل السجناء:** ويضم هذا المحور سؤال واحد يحدد مدى تحمس هؤلاء الإطارات المؤهلين لعملية التأهيل .

–**المحور الرابع:طبيعة المادة الدينية المقدمة للسجناء:** يضم هذا المحور ثلاث أسئلة تحدد مدى طبيعة المادة الدينية المقدمة للسجناء،ومدى تدخل القائمون على السجن في محتوى هذه المادة الدينية المقدمة،ونوع برنامج إعادة تأهيل السجناء وطني أم دولي.

– **المحور الخامس: إقبال السجناء على الدروس الدينية:** ويضم هذا المحور أربعة أسئلة تبين مدى حاجة السجناء لدروس الدينية لإعادة تأهيلهم،مدىٌ إقبال السجناء على الدروس الدينية،وسعي السجناء بطلب مواضيع معينة،ومدى مبادرة السجناء بالأسئلة والاستفسارات.

– **المحور السادس: تأثير المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء:** ويضم هذا المحور سؤالين يحددان الدور المؤثر للمؤسسة الدينية في تأهيل السجين،ومدى مساهمة المؤسسة الدينية في ترغيب السجين في العمل

– **المحور السابع: أساليب المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء:**ويضم هذا المحور سؤالين يحددان الأسلوب التربوي الذي تستخدمونه في طرح المادة الدينية للسجناء،ومدى فاعلية هذه الأساليب من حيث المعالجة.

– **المحور الثامن:أهداف المؤسسة الدينية من خلال تأهيل السجناء:**ويضم هذا المحور سؤالين يحددان، ماذا يعني تأهيل السجين،ومدى مساهمة المؤسسة الدينية في إعادة بناء شخصية السجين.

– **المحور التاسع: زمن التأهيل وحجمه ومدى كفايتها:** ويضم هذا المحور خمسة من الأسئلة،حجم البرنامج الديني المقدم للسجناء،ومدى هذا التأهيل في الزيارة الواحدة،ومدى كفاية المادة المخصصة للتأهيل،وماهي الأهداف التي تسعى المؤسسة الدينية إلى تحقيقها في ظل مشروعها مع السجناء،وماذا تقترح لتفعيل دور المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء.

1–2– خطوات تنفيذ العمل الميداني:

بناء على الدراسة ومراعاة إشكالية البحث تم تصميم الاستبيان، ثم عُرض على الأستاذة المشرفة، وعُدّل حسب الملاحظات التي كانت تبديها، ثم عُرض على اثنان من محكمين آخرين،[1] للكشف عما يكون في تصميم الاستمارة من قصور أو أخطاء علمية أو منهجية تؤثر على موضوعية الاستقصاء وصدق محتواه وبنائه.[2]

وأخذ الباحثتين ترخيص من الجامعة ليتم مساعدتهما ومديهما بالمعلومات الضرورية لبحثيهما في مديرية الشؤون الدينية والأوقاف بالجزائر، لأخذ الإحصائيات الرسمية لعدد القائمين بالاتصال المؤهلين في عملية تأهيل السجناء، واستنادا إلى هذه الإحصائيات تم أخذ النسبة أو العينة المناسبة للدراسة، وُزع الاستبيان النهائي على أفراد البحث، وتُرك الاستبيان عند أفراد العينة مدة كافية(من ثلاثة أيام إلى أسبوع) للإجابة بارتياح ودون تسرع، وتم الاستعانة بالأستاذة المشرفة في توزيع الاستبيان في كل من ولايات(المسيلة وتيارت والبويرة)، وكذا بالتعاون مع بعض الأئمة لأنهم يعرفون زملاءهم، واستعانت الباحثتان كذلك ببعض الزملاء بباقي الولايات الأخرى المتمثلة في(تبسة وبسكرة والوادي)،في توزيع الاستبيان،حيث أنهم كانوا يعيدون الاستبيان بعد ثلاثة أيام أو أربعة وأحيانا مدة أسبوع، وذلك لإعطاء فرصة الإجابة الواعية والمركزة لأفراد العينة.

تلت هذه الخطوة مرحلة تفريغ النتائج وتحويلها إلى أرقام و نسب مئوية، وبما أن الدراسة عمدت على عينة من القائمين بالاتصال بالمؤسسة الدينية،وهم الإطارات الدينية التي تقوم بعملية التأهيل للسجناء فيما يتعلق بالاستبيان، فقد تم توزيع الاستمارات وفقا لعدد القائمين بالاتصال التي تقوم بعملية تأهيل السجناء بالمؤسسة العقابية من طرف المؤسسة الدينية بالجزائر، فكان العدد هو 20 استبيان، ولكن استعادة كل الاستمارات الموزعة كان أمر عادي حيث تم استرجاع كل الاستمارات بشكل كلي .

[1] – الأساتذة المحكمون هم: 2– نش عز و ز: أستاذ بجامعة غرداية 3– رحالي ميلود:أستاذ بجامعة المسيلة

2– محمد عبد الحميد البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، مرجع سابق ،ص 389

– المطلب الثاني:عرض وتحليل البيانات

– أولا:البيانات الشخصية

– جدول رقم (1):يبين عمر عينة الدراسة

السن	التكرار	النسبة %
40-30	4	%20
50-41	13	%65
60-51	3	%15
المجموع	20	%100

يبن الجدول أن 65%من أفراد عينة الدراسة تتراوح أعمارهم مابين (41-50)،و20% من أفراد عينة الدراسة تتراوح أعمارهم (30-40)،أي أن الفئة الغالبة هنا هي فئة الكهولة وهي فئة عمرية قادرة على النشاط والحركة والعمل الدعوي،وفي حين تليها بنسبة أقل و هي في سن الشباب والحيوية والعطاء،أما 15%من أفراد عينة الدراسة تتراوح أعمارهم مابين (51-60)وهؤلاء هم معلمو القران في الغالب، ومن الأمور المهمة والجالبة للنظر، والتي يجب التذكير بها هي إن الإمام كلما تقدم في السن كلما تكبر تجربته في مجال الدعوة، و يكون قادرا على العطاء و فهم الآخرين، أكثر من المبتدئين حيث تكون التجربة في بدايتها و معرفة الناس معرفة محدودة مقاربة بمن قطع عمرا و شوطا في عمل الإمامة فتمرّس و جرب و عرف.لذلك كلما كانت الإطارات المرسلة من قبل مديريات الشؤون الدينية في سن الكهولة يكون أداؤها أفضل والنتيجة قيمة في عملية التأهيل.

– جدول رقم (2) يبين جنس عينة الدراسة

الجنس	التكرار	النسبة %
ذكر	19	%95
أنثى	01	%5
المجموع	20	%100

يبن الجدول أن 95%من عينة الدراسة هم ذكور وهي الفئة الغالبة وفي حين نجد 5%من عينة الدراسة هم إناث،حيث أن المديريات بالمساجين الرجال أكثر من النساء،وهذا خلل كبير جدا.

–جدول رقم (3)يبين عدد سنوات الخبرة لأفراد العينة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة %
(6-10)	**3**	**%15**
(11-15)	**4**	**%20**
(16-20)	**3**	**%15**
(21-25)	**4**	**%20**
(26-30)	**6**	**%30**
المجموع	**20**	**%100**

يبين الجدول أن 30%من أفراد العينة لديهم خبرة ما بين(26- 30)سنوات،و20%من أفراد عينة الدراسة لديهم خبرة مابين (11- 15)،(21- 25)سنوات،وفي حين نجد 15%من عينة الدراسة لديهم خبرة ما بين (6-10)،(16-20)سنوات.

وللإشارة فكلما كانت خبرة الإطارات الدينية طويلة في مجال الإمامة و الإرشاد، كلما تمكنوا من أداء عملهم أكثر على صعيد التأهيل والرقي بالسجين.

– جدول رقم (4):يبين رتبة أفراد العينة

الرتبة	التكرار	النسبة %
إمام أستاذ	10	%50
إمام مدرس	05	%25
معلم قران	01	%%5
أستاذ تعليم قراني	04	%20
مرشدة رئيسة	0	0
مرشدة دينية	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن50%من أفراد عينة الدراسة أئمة أساتذة وهم خرجي الجامعات الإسلامية 25%من عينة الدراسة هم أئمة مدرسون،و20%من عينة الدراسة هم أساتذة التعليم القرآني،و5%من عينة الدراسة هم معلمو قران، إن عدم وجود فئة المرشدات في عينة دراستنا لا يعني عدم وجود مرشدات يقمن بعملية تأهيل السجينات.

– جدول رقم (5):يبين مقدار حفظ عينة الدراسة للقران الكريم

مقدرا حفظ القران الكريم	التكرار	النسبة %
كله	20	%100
نصفه	0	0
ربعه	0	0
ثلثه	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 100%من عينة الدراسة يحفظون القران الكريم.

– ثانيا :الإطارات الدينية التي تعيد تأهيل السجناء .

– جدول (1)يبين مدى إرسال مديرية الشؤون الدينية إلى مؤسسات إعادة التربية لتأهيل السجناء

مدى إرسال مديرية الشؤون الدينية	التكرار	النسبة %
نعم	20	%100
لا	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن نسبة 100%من عينة الدراسة ترسلهم مديرية الشؤون الدينية إلى مؤسسات إعادة التربية لتأهيل السجناء.

– جدول رقم (2)يبين مدى إرسال الإطارات لتأهيل السجناء.

مدى إرسال مدرية الشؤون الدينية	التكرار	النسبة%
دائما	14	%70
أحيانا	6	%30
نادرا	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن نسبة 70%من أفراد عينة الدراسة ترسلهم المدرية دائما للمؤسسة العقابية،وفي حين نجد 30%من أفراد عينة الدراسة أحيانا ما ترسلهم المدرية للمؤسسة العقابية

–جدول رقم (3):يبين الأساس الذي يختار على أساسه الأئمة والمرشدات ليقوموا بإعادة تأهيل السجناء.

أساس الاختيار	التكرار	النسبة %
الاقدمية	12	%21.42
الكفاءة	14	%25
الخبرة	10	%17.85
الرتبة	11	%19.64
على أساس أن يترك الخيار للإطار الديني في الذهاب عدمه	9	%16.07
المجموع	*56[1]	%100

تبين بيانات الجدول أن 25%من عينة الدراسة يختارون أساس الكفاءة ،و21.42%يختارون على أساس الأقدمية،و19.64%يختارون على أساس الرتبة،و17.85%على أساس الخبرة،و16.07%على أساس الخيار للإطار الديني في ذهبه أو عدمه أي يترك له الحرية في الاختيار .

– ثالثا:مدى رغبة الإطارات الدينية في تأهيل السجناء

– جدول رقم (1):يبين مدى التحمس لمهمة إعادة تأهيل السجين

مدى التحمس	التكرار	النسبة %
كثيرا	8	%40
قليلا	11	%55
لا أهتم	1	%5
المجموع	20	%100

*– أكثر من إجابة

تبين بيانات بالجدول أن 55%من أفراد عينة الدراسة قليلا ما يتحمسون لمهمة إعادة تأهيل السجناء،في حين نجد 40%من عينة الدراسة يتحمسون كثيرا لمهمة التأهيل،كما أنه هناك 5%من عينة الدراسة لا يهتمون أصلا لمهمة التأهيل.

– رابعا:طبيعة المادة المقدمة للسجناء

– جدول رقم (1):يبين طبيعة المادة المقدمة للسجناء

طبيعة المادة الدينية	التكرار	النسبة %
تحفيظ القران وتفسيره	28	%10.60
الأذكار والدروس وقصص الأنبياء	33	%12.5
شرح الأحاديث النبوية والفقه المالكي	26	%9.84
دروس متعلقة بالأخلاق والتربية	20	%7.57
السيرة النبوية ومحاضرات	23	%8.71
نشر الوعي الديني ومواعظ	27	%10.22
تعليم السجناء أحكام الترتيل	13	%4.92
دروس متعلقة بالابتعاد عن الإدمان والتربية الروحية للسجين	32	%12.12
خطاب تحكمه المناسبات الوطنية والعالمية مسابقات دينية وثقافية لتحفيز السجناء	15	%5.68
الدعوة إلى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية تغير سلوك السجين للأحسن	30	%11.36
دروس حول نبذ العنف والاعتداء على الغير	17	%6.43
المجموع	264[1]*	%100

تبين بيانات الجدول أن من أفراد العينة تتمثل طبيعة المادة الدينية التي يقدمونها للسجناء في تقديم دروس متعلقة بالابتعاد عن الإدمان والتربية الروحية للسجين بنسبة12.12%حيث تحتل المرتبة الأولى،وتليها دروس الأذكار والدروس وقصص الأنبياء بنسبة12.5%، وتليها دروس تمثلت في الدعوة إلى الالتزام بأحكام الشريعة

*– أكثر من إجابة

الإسلامية تغير سلوك السجين للأحسن بنسبة 11.36%،لتليها دروس تمثلت في تحفيظ القران وتفسيره بنسبة 10.60%،وهذا لتقديم كل ما هو أفضل وما يخرج السجين نحو الأفضل والأرقى.

– جدول رقم (2):يبين مدى تدخل القائمين على السجن في تحديد محتوى المادة الدينية المقدمة للسجناء.

مدى التدخل	التكرار	النسبة %
إلى حد كبير	2	%10
إلى حد ما	1	%5
إلى حد قليل	11	%55
لا يتدخلون	6	%30
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن نسبة 55%من أفراد عينة الدراسة قالوا يتدخلون إلى حد قليل،و30%لا يتدخلون في محتوى المادة الدينية،و10% يتدخلون إلى حد كبير في محتوى المادة الدينية،و5%يتدخلون إلى حد ما .

أما طبيعة التدخل فتتمثل في تنبيه الإطارات الدينية إلى بعض المواضيع التي يرى القائمون على المؤسسات العقابية أنها مهمة وتستحق المعالجة، بحكم معايشتهم للسجناء و اطلاعهم على الأحوال داخل السجن، كالمواضيع التي تخص الاعتداءات و التحرش الجنسي و استغلال الضعفاء، و أهمية الحياة الروحية والحث على الصلاة و استغلال الوقت في حفظ القرآن الكريم و قراءته...الخ.

وكذلك بما تقتضيه مصلحة السجن ونظامه أحيانا فيما يخدم المؤسسة .

– جدول رقم (3):يبين طبيعة البرنامج المقدم

طبيعة البرنامج	التكرار	النسبة %
وطني	19	%95
دولي	1	%5
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 95%من أفراد عينة الدراسة أن طبيعة البرنامج المقدم هو وطني ،في حين أن نسبة5%من أفراد عينة الدراسة قالوا دولي .

– خامسا:مدى إقبال السجناء على الدروس الدينية

– جدول رقم (1):يبين مدى حاجة السجناء للدروس

مدى حاجة السجناء	التكرار	النسبة%
إلى حد كبير	20	%100
نوعا ما	0	0
إلى حد قليل	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن نسبة 100%من أفرد عينة الدراسة قالوا أن السجناء إلى حاجة للدروس إلى حد كبير

– جدول رقم (2):يبين مدى إقبال السجناء على الدروس

مدى إقبال السجناء	التكرار	النسبة%
إلى حد كبير	11	%55
نوعا ما	9	%45
إلى حد قليل	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 55%من أفراد عينة الدراسة أن السجناء يقبلون الى حد كبير على الدروس،وأن 45%من أفراد عينة الدراسة يقبلون نوعا ما على الدروس.

– جدول رقم (3):يبين نوعية الدروس التي يطلبها السجناء

مدى طلب السجناء للدروس	التكرار	النسبة%
نعم	19	%95
لا	1	%5
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 95% من أفراد عينة الدراسة أن السجناء يطلبون نوعية من الدروس لكي تلقى عليهم ،و5 %من أفراد عينة الدراسة أن السجناء لا يطالبون بدروس معينة، وقد تمثلت هذه النوعية من الدروس في المواضيع التالية:(فتاوى مختلفة،أحكام شرعية،بعض الأحكام الشرعية،التوبة،الصبر،الابتلاء،اليوم الأخر،قصص الأنبياء،العلاقة مع الله،مواعظ وإرشادات، دروس حول الإدمان، دروس قانونية،أحكام التجويد،دروس حول الأخلاق).

– جدول رقم (4): يبين مدى مبادرة السجناء بالأسئلة

مدى مبادرة السجناء	التكرار	النسبة %
نعم	20	%100
لا	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 100%من أفراد عينة الدراسة قالوا أن السجناء يبادرون بطرح العديد من الأسئلة ،وقد تمثلت نوعية هذه الأسئلة فيما يلي:(الصلاة،نواقض الوضوء،التيمم،تعبير الرؤيا،الأحكام الفقهية،طرق حفظ القران،الصيام،الكافرات،فتاوى مختلفة،تفسير القران الكريم،شروط التوبة،الطلاق).

– سادسا :مدى تأثير المؤسسة الدينية في تأهيل السجناء

– جدول رقم (1):يبين مدى تأثير المؤسسة الدينية في تأهيل السجناء

مدى تأثير المؤسسة الدينية	التكرار	النسبة%
مؤثر جدا	6	%30
مؤثر إلى حد ما	14	%70
غير مؤثر	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 70%من أفراد عينة الدراسة بأن المؤسسة الدينية لها تأثير إلى حد ما في تأهيل السجناء،و30%من أفراد عينة الدراسة أن المؤسسة الدينية مؤثر جدا في تأهيل السجناء

– جدول رقم (2) يبين مدى مساهمة المؤسسة العقابية في ترغيب السجين في العمل .

مدى مساهمة المؤسسة العقابية	التكرار	النسبة %
إلى حد كبير	4	%20
إلى حد ما	15	%75
إلى حد قليل	1	%5
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 75%من أفراد عينة الدراسة أن مساهمة المؤسسة العقابية في ترغيب السجين في العمل إلى حد ما،و20%إلى حد كبير ،و5%إلى حد قليل .

– سابعا :أساليب المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجين

– جدول رقم (1) :يبين نوع الأسلوب التربوي المستخدم لطرح المادة الدينية للسجناء

نوع الأسلوب	التكرار	النسبة%
الخطب	0	0
التلقين	13	17.10
الحوار	17	22.36
أسئلة وأجوبة	17	22.36
الترغيب والترهيب	15	19.73
القصص	14	18.42
المجموع	76[1]*	%100

تبين بيانات الجدول أن 22.36%من عينة أفراد الدراسة أن نوع الأسلوب التربوي المستخدم في طرح المادة الدينية هو الحوار وأسئلة وأجوبة،وأن19.73% تمثلت في أسلوب الترغيب والترهيب ،و18.42%تمثلت في أسلوب القصص،و17.10 %تمثلت في أسلوب التلقين،في حين فان أسلوب الخطب انعدم تماما.

– جدول رقم (2):يبين مدى فاعلية الأساليب من حيث المعالجة

مدى فاعلية الأساليب	التكرار	النسبة%
فعالة جدا	5	%25
فعالة نوعا ما	11	%55
غير فعالة	4	%20
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 55%من أفراد عينة الدراسة عينة الدراسة أن هذه الأساليب فعالة نوعا ما،و25% من أفراد عينة الدراسة فعالة جدا،و20% من أفراد عينة الدراسة غير فعالة.

*– أكثر من إجابة

– ثامنا :أهداف المؤسسة الدينية

– جدول رقم (1):يبين معنى تأهيل السجين

معنى التأهيل	التكرار	النسبة %
تربيته روحيا	13	9.70
مساعدته على الاندماج في المجتمع	15	11.19
مساعدته على تقبل واقعه	10	7.46
مساعدته على تصحيح أخطائه	18	13.43
مساعدته على التخلص من العقد النفسية	12	8.95
الابتعاد على القنوط واليأس	12	8.95
مساعدته في تعلم مهنة	13	9.70
تربيته للحد من السلوك العدواني والعنف	14	10.44
الرقى به نحو الأفضل	12	8.95
تدعيم الوازع الديني لديه	15	11.19
المجموع	134[1]*	%100

تبين بيانات الجدول أن 13.43%من أفراد عينة الدراسة أن معنى تأهيل السجين هو مساعدته على تصليح أخطائه،و11.19%هو مساعدته على الاندماج في المجمع،وتدعيم الوازع الديني لديه،و10.44%تربيته للحد من السلوك العدواني والعنف،9.70%تربيته روحيا،ومساعدته في تعلم مهنة،و8.95%مساعدته على التخلص من العقد النفسية،والابتعاد على القنوط واليأس،والرقي به نحو الأفضل،و7.46%مساعدته على تقبل واقعه.

– جدول رقم (2):يبين مدى مساهمة المؤسسة الدينية في إعادة بناء شخصية السجين .

مدى مساهمة المؤسسة الدينية	التكرار	النسبة%
إلى حد كبير	7	%35

*– أكثر من إجابة

إلى حد ما	13	%65
إلى حد قليل	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 65%من أفراد عينة الدراسة تبين مساهمة المؤسسة الدينية في إعادة بناء شخصية السجين إلى حد ما،و35%تساهم المؤسسة الدينية إعادة بناء شخصية السجين إلى حد كبير.

– تاسعا : البرنامج الديني المقدم للسجناء

– جدول رقم (1) يبين حجم البرنامج الديني المقدم للسجناء

حجم البرنامج	التكرار	النسبة%
أسبوعي	20	%100
شهري	0	0
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 100%من عينة الدراسة أن حجم البرنامج الديني المقدم للسجناء هو أسبوعي

،ذلك أن السجناء يحتاجون إلى توجيهات روحية أسبوعية تساعدهم في رسم خطط للاستغلال الوقت و الحياة داخل السجن دون إيذاء الآخرين، و أهمية التمسك و الاعتصام بالله تعالى لكي لا يقنطوا و يعيشوا على أمل الخروج و تغيير و ضعهم إلى أحسن والخروج بهم إلى بر الأمان .

– جدول رقم (2):يبين حجم الزيارة الواحدة في مدة التأهيل

حجم الزيارة	التكرار	النسبة%
ساعة واحدة	17	%85
ساعتين	2	%10
ثلاث ساعات	1	%5
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 85%من عينة الدراسة قالوا أن حجم الزيارة الواحد مدته تكون بحجم ساعة واحدة،و10%ساعتين،و5%ثلاثة ساعات .

– جدول رقم (3):يبين مدى كفاية المادة المخصصة للتأهيل

مدى كفاية المادة الدينية	التكرار	النسبة%
كافية جدا	4	%20
كافية نوعا ما	4	%20
غير كافية	12	%60
المجموع	20	%100

تبين بيانات الجدول أن 60%من عينة الدراسة قالوا أن المادة المخصصة للتأهيل غير كافية،و20%كافية نوعا ما،و20%كافية جدا.

– جدول رقم (4): يبين الأهداف التي تسعى المؤسسة الدينية في ظل مشروعها مع السجناء.

الأهداف	التكرار	النسبة%
العمل على تربية السجين روحيا	14	%24.13
إعادة إصلاح السجين	17	%29.31
العمل على إعادة إدماج السجين مرة أخرى في الحياة الاجتماعية	14	%24.13
ترسيخ قيم المواطنة وحب الوطن	13	%22.41
المجموع	58*1	%100

تبين بيانات الجدول أن 29.31%من عينة أفراد الدراسة أن الأهداف التي تسعى إليها المؤسسة في ظل مشروعها مع السجناء هو إعادة إصلاح السجين،و24.13 %العمل على تربية السجين روحيا،والعمل على إعادة إدماج السجين مرة أخرى في الحياة الاجتماعية ،و22.41% ترسيخ قيم المواطنة وحب الوطن.

*– أكثر من إجابة

– جدول رقم (5):يبين اقتراحات لتفعيل دور المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء.

الاقتراحات	التكرار	النسبة%
تكوين الأئمة والمرشدات في أساليب تأهيل السجناء	17	%34.69
عقد ملتقيات وطنية في أساليب تأهيل السجناء ليستفيد منها الأئمة	18	%36.73
فتح المجال أمام الإطارات الجامعية المؤهلة علميا للنشاط داخل المؤسسة العقابية	14	%28.57
المجموع	49*[1]	%100

تبين بيانات الجدول أن 36.73%من عينة الدراسة يقترحون لتفعيل دور المؤسسة الدينية عقد ملتقيات وطنية في أساليب تأهيل السجناء ليستفيد منها الأئمة،و34.69%يقترحون تكوين الأئمة والمرشدات في أساليب تأهيل السجناء،و28.57%يقترحون فتح المجال أمام الإطارات الجامعية المؤهلة علميا للنشاط داخل المؤسسة العقابية.

– المبحث الثاني:عرض أهم نتائج الاستبيان.

– المحور الأول:البيانات الشخصية:

1- يتبين أن 65%من أفراد عينة الدراسة تتراوح أعمارهم مابين(41_50) وهي فترة عمرية تتميز بالنضج واتساع الخبرة،ذلك أن الأئمة كلما تقدموا في السن كلما اتسعت تجربتهم وصاروا قادرين على العطاء أكثر وعلى فهم الآخرين أكثر من الأئمة المبتدئين.

2- كلما كانت الإطارات المرسلة من قبل مديريات الشؤون الدينية في سن الكهولة يكون أداؤها أفضل.
3- حيث أظهرت البيانات أن نسبة 95%من أفراد عينة الدراسة هم من فئة الذكور،وفي حين نجد نسبة 5%من عينة الدراسة إناث أي (مرشدات)،وهو مابين العجز التام لدى فئة المرشدات في مجال الخطاب الدعوي.

*- أكثر من إجابة

4- أظهرت البيانات انعكاس وجود فئة الشباب والكهول بكثرة في عينة الدراسة،وذلك لأن هناك عقدا بين الإمام والمعاهد الإسلامية لتكوين الإطارات الدينية حيث أنه يوظف مباشرة بعد التخرج،وهم غالبا يتخرجون في سن الواحدة والعشرين إلى الثامنة والعشرين.

5- أظهرت بيانات الجدول أن نسبة 100%من أفراد عينة الدراسة هم من حفظة القران الكريم،وهم خريجو الزوايا والمعاهد الإسلامية لتكوين الإطارات الدينية .

- المحور الثاني :الإطارات الدينية التي تعيد تأهيل السجناء:

1- ترسل المديريات إلى أماكن إعادة التربية الأئمة والمرشدات لأن المساجين من الجنسين يستحقون ويحتاجون المساعدة واليد التي تمد إليهم بالتوجيه والإرشاد والنصائح والتذكير.

2- هؤلاء الأئمة يرسلون دائما،حيث أجاب 70%من أفراد عينة الدراسة أنهم يرسلون دائما،ذلك بأن المديرية لما ترى الكفاءة في إمام والتجربة ويتقبل الإرشاد داخل السجون تتعمد إرساله باستمرار لأنه يكون قد أصبح له خبرة وتجربة في كيفية التعامل مع المساجين.

3- يختار هؤلاء الأئمة على أسس موضوعية تتعلق بالكفاءة 25%،وبالأقدمية 21%والخبرة والرتبة ومدى تقبل الإطار الديني فكرة الإرشاد داخل المؤسسات العقابية.

- المحور الثالث:مدى رغبة الإطارات الدينية في تأهيل السجناء:

1- أن نسبة 55%من أفراد عينة الدراسة قليلا ما يتحمسون لمهمة إعادة تأهيل السجناء.

2- أن المؤسسة الدينية تعاني من نقص في الأئمة والمرشدات في مزاولة نشاط التأهيل داخل السجون .

- المحور الرابع :طبيعة المادة المقدمة للسجناء:

1- إن طبيعة المادة الدينية المقدمة للسجناء مادة مكثفة وشاملة ومتنوعة، وهذا بغرض تقوية إيمانهم وتزودهم بمعارف الإسلامية التي تعينهم على مواجهة صعاب الحياة، وتعلم الصبر والأخلاق السمحة، ويتصف بأخلاق القران الكريم، وبهذا يكون عضوا نافع لنفسه ومجتمعه ووطنه.

2- أن القائمون على السجن يتدخلون في محتوى المادة الدينية المقدمة للسجناء وهذا بما تقتضيه مصلحة السجن ونظامه أحيانا في ما يخدم المؤسسة،حيث أن المؤسسة الدينية تتبع برنامج في إعادة تأهيل السجناء.

3- أن البرنامج المقدم من طرف المؤسسة الدينية لتأهيل السجناء هو برنامج وطني بحت.

- المحور الخامس: مدى إقبال السجناء على الدروس الدينية:

1- حاجة السجناء إلى الدروس الدينية لإعادة تأهيلهم إلى حد كبير،وهذا من أجل تقوية إيمانهم ومواجهة صعوبات الحياة والابتعاد عن الظلم والعنف بكل أشكاله.

2- الرقى بالسجين نحو فرد صالح في مجتمعه ووطنه.

3-أن السجناء هم من يطلبون من الأئمة مواضيع لديهم فيها غموض وجهل، وتتمثل هذه المواضيع فيما يلي: أحكام فقهية،فتاوى مختلفة،أحكام شرعية،مواعظ وإرشادات،دروس حول الإدمان،دروس قانونية ،أحكام التجويد،التوبة، الصبر،الابتلاء،اليوم الأخر،قصص الأنبياء،العلاقة مع الله،دروس حول الأخلاق.

4- أن للسجناء العديد من الأسئلة التي تشغلهم وقد تمثلت نوع هذه الأسئلة فيما يلي:الصلاة، نواقض الوضوء،الأحكام الفقهية،التيمم،طرق حفظ القران الكريم،تعبير الرؤيا،الطلاق،شروط التوبة،الكافرات،فتاوى مختلفة،تفسير القران، ومن خلال هذا الإقبال للسجين على الدروس فان الأمر الذي يشجع العديد من الأئمة والمرشدات في الاحتكاك بهم وتوجيههم ونصحهم والأخذ بهم إلى الطريق المستقيم .

- المحور السادس:مدى تأثير المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء:

1- أن المؤسسة الدينية لها تأثير واضح وهذا من خلال التعاون الوثيق بينها وبين المؤسسة العقابية،وما وجود الأئمة والمرشدين والمرشدات ما هو إلا ثمرة عن هذا التعاون ومن خلالهم يتم التأثير على هذه الفئة من المجتمع ويقع التأثير.

2- مساهمة المؤسسة الدينية في ترغيب السجين وهذا من خلال توعيتهم بأن هذا العمل ليس من باب العقوبة أو الانتقام بل هو يهدف إلى التكيف الاجتماعي،والتربية،وإعادة الفرد للحياة العادية وهذا مما يساعدهم على الاندماج في الحياة الاجتماعية بطريقة سليمة ودون عقد.

3-مساعدة السجين في تعلم مهنة يستفيد منها في حال خروجه من السجن،وهو ما يوضح أن المؤسسة الدينية تسعى إلى الرقي بسجين نحو الأفضل دائما والخروج بفرد نافع وصالح في المجتمع وعودته إلى حياته الطبيعية.

– المحور السابع : أساليب المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء:

1- تتبع المؤسسة الدينية عدة أساليب والتي تسعى من ورائها للخروج بسجين من مفسد إلى مصلح، وإخراج السجين من التقويم إلى التأهيل.

2- نقص فاعلية الأساليب لدى المؤسسة الدينية،وقد يعود هذا النقص في طريقة الأداء من طرف الأئمة والمرشدات، أو عدم تفاعل السجناء مع هذه الأساليب،وهو ما تسعى المؤسسة الدينية إلى تحقيقه والوصول إلى توفير أساليب أكثر جذب وفاعلية.

–المحور الثامن: أهداف المؤسسة الدينية من خلال تأهيل السجناء.

1- حيث أثبتت تحليل البيانات أن المؤسسة الدينية تساهم في إعادة بناء شخصية السجين إلى حد ما فقد كانت النسبة 65%من عينة أفراد الدراسة أدلت بذلك.

2- أن المؤسسة الدينية من أهدافها التي تضعها في أولويتها نحو هذه الشريحة من المجتمع وهي إعادة بناء شخصية هؤلاء السجناء وتحويلها من شخصية مجرمة ومفسدة إلى شخصية مصلحة ونافعة في المجتمع وقادرة على التأقلم مع المجتمع بصفة عادي.

– المحور التاسع :زمن التأهيل وحجمه ومدى كفايتها:

1- أن البرنامج الديني المقدم للسجناء هو برنامج أسبوعي يلتزم فيه الأئمة والمرشدين والمرشدات بتقديم الدروس الدينية الأسبوعية مع السجناء، فلا يحق لهم الغياب إلا بترخيص مسبق وعلم من مديرية الشؤون الدينية مثل الإجازة السنوية،بشرط توفير مستخلف لهم أو تعويض من أحد المرشدين المرخص لهم.

2- أن البرنامج المقدم يحتاج إلى مدة زمنية كافية أكثر من المقررة حتى يستفيد السجناء من المادة المخصصة للتأهيل.

3- أن من أهداف المؤسسة الدينية التي تسعى إلى تحقيقها في ظل مشروعها مع السجناء هي إعادة إصلاح السجناء،حيث تسعى إلى ضرورة عقد ملتقيات وطنية حيث يقوم من خلالها بيان الأساليب الفاعلة التي يتمكن من خلالها التأثير في السجين،ويحضره القائمون بالخطاب المسجدي، ودكاترة وباحثون لهم اهتمام بهذا المجال.

4-تكوين الأئمة والمرشدات في أساليب تأهيل السجناء وذلك في سبيل تحسين الخطاب الدعوي بصفة عامة وفي السجون بصفة خاصة.

5- قيام مديرية الشؤون الدينية بعمليات تقييم وتقويم مستمر للخطاب المقدم وهذا لتحديد نقاط قوته ومواطن خلله وأخطائه ليكون التحسين على ضوء هذا التقويم.

6- وحبذا لو تؤسس وزارة الشؤون الدينية تابعة لها مهمتها مراقبة وإنتاج وتقويم هذا الخطاب وتعمل على أن تتكون من علماء وباحثين ودكاترة ليفيدوا القائمين بالخطاب وهذا من خلال توجيهاتهم والاستفادة من ملاحظاتهم.

7- ونستخلص من خلال هذه المحاور السابقة أن المؤسسة الدينية بالجزائر لا تزال تعاني من العجز في دورها في تأهيل السجين، برغم من جهودها المبذولة في مختلف المجالات وخاصة الدينية والمتمثلة في الإرشاد الديني، حيث أنها تعاني من نقص فادح في نسبة الأئمة والمرشدين والمرشدات حيث أننا لاحظنا عدد الإطارات التي ترسل للسجن قليلة جدا وهو ما شكل عائق كبير أمام مهام المؤسسة الدينية، وما أدى إلى قلة نسبة التأهيل لدى السجناء،فاكلما زادت نسبة الإطارات الدينية المؤهلة للخطاب الدعوي في السجون كلما زدت نسبة استفادة هذه الفئة حظ أوفر من التأهيل والرقي به نحو إنسان مؤهل روحيا وجسديا ومهنيا،جاهز للخوض في حياة طبيعية والعودة لاندماج في مجتمعه بصفة جد عادية.

الخـــــــــاتمـــــة

الخاتمـــــــة

أ- النتائج العامـــة

1- بينت الدراسة مدى حاجة السجناء وميلهم نحو الدروس الإيمانية وحفظ القران،وهو الأمر الذي يعني بالضرورة استثمار هذه النفسية من مضاعفة الجهود الإصلاحية لهم .

2- بينت الدراسة قلة الوسائل الترفيهية والترويحية الهادفة،كالاحتفالات والمسابقات الثقافية رغم أهميتها في تحقيق أهداف العملية الإصلاحية.

3- عدم كفاية المادة الدينية المخصصة للتأهيل،مع قلة الوقت المخصص لأدائها حيث أن ساعة من الزمن غير كافية لعملية التأهيل.

4- تنوع وثراء المادة الدينية مع التركيز أكثر شيء على الأخلاق والتربية،حفظ القران،وتربيته روحيا.

5- سعي المؤسسة الدينية لإصلاح السجين ومساعدته على الاندماج في المجتمع،مع تقبل الواقع المعاش لديه، والرقي به نحو الأفضل.

6- أهمية الدروس الدينية وتأثيرها الايجابي على السجين وتدعيم الوازع الديني لديه.

7- نقص الإطارات الدينية المنتدبة المرسلة لعملية تأهيل السجناء .

8- السعي إلي المحافظة على الجانب الروحي والثقافي لسجين من طرف المؤسسة الدينية .

9- عدم الدقة في انتقاء المرشدين والأئمة والمرشدات المكلفين بتعليم السجناء والارتقاء بهم دينيا وثقافيا وهذا راجع لقلة تكوين هذه الإطارات، مع إعراض كثير من الإطارات الدينية عن مهمة الإرشاد في السجون لما يلاقونه من إزعاج و اعتراض بعض السجناء عما يقدمه الأئمة و الاستهزاء بهم في بعض الأحيان.

10- رغبة السجناء في الاستفادة وتعلم ما حرموا منه خارج المؤسسة العقابية .

11- ملائمة الدروس لمستوى وميول السجناء .

12- الجهل الكبير والضعف الثقافي والمعرفي لدى أكثر السجناء .

13- رغبة السجناء في العديد من المواضيع التي تركز على الجانب الإيماني والأخلاقي،وهو ما يعكس جانبا إيجابيا في نفسية السجين وحاجته الملحة تجاه هذه المواضيع .

– ثانيا :التوصيـــــــــات

1- أهمية النظر إلى السجن كونه ميدان من ميادين الدعوة، وضرورة اهتمام وزارة الشؤون الدينية به.

2- ضرورة تأهيل الأئمة خلال التكوين و تزويدهم بالمهارات العلمية والفنية التي يحتاجونها في إرشاد فئة السجناء.

3- لابد من اختيار الإطارات الدينية التي تقوم بتأهيل السجناء اختيارا دقيقا لخصوصية هذا المكان، و خصوصية الفئة المدعوة، و التي ترتبط بالجريمة في كثير من الأحيان، سواء الجرائم السلوكية،أو الانحرافات النفسية، فإرشادها يتطلب تكوين دقيق في مجال الدعوة وخبرة كبيرة في التعامل مع مثل هذه الفئات من أبناء المجتمع.

4- ضرورة النظر إلي السجناء على أنهم مرض يحتاجون إلي علاج إيماني وروحي ونفسي .

5- توفير العدد الكافي من الإطارات الدينية لدعوة داخل السجون والقضاء على هذا النقص الذي يسبب العجز في عملية التأهيل .

6- تزويد المؤسسات العقابية بما يلزم من مرافق دينية وتربوية، وقاعات الدروس والمكتبات،إضافة إلي الاهتمام بالتكوين المستمر مع تنظيم دورات تكوينه لفائدة موظفي هذه المؤسسات .

7- تغير الواقع المزري للمؤسسات العقابية وذلك عبر إيجاد حلول ناجعة والتدابير الكفيلة بتحويل السجن من مؤسسة عقابية إلي مؤسسة إصلاحية، وجعلها مكانا لتأهيل السجناء،لإعادة إدماجهم في الحياة الاجتماعية بعد انتهاء العقوبة .

8- زيادة حجم التأهيل من أسبوعي إلي يومي مع زيادة عدد ساعات الزيارة الوحدة حتى تعم الفائدة على كامل السجناء،وبذلك نكون قد حققنا التأهيل .

9- تفعيل دور المؤسسة الدينية وهذا من خلال تكوين الأئمة والمرشدات في طرق أساليب تأهيل السجناء،مع الإكثار من عقد ملتقيات وطنية حول طرق التعامل مع السجناء حتى يستفيد الأئمة والمرشدات .

10- حبذا لو يفتح تخصص في الإرشاد الديني لدى السجناء من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبهذا يكون لدينا إطارات جامعية مؤهلة علميا ودينيا للنشاط داخل المؤسسة العقابية.

قائـــــــــــمة المصـــــادر والمراجـــع

3- قائمة المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم برواية ورش

ثانيا: المصادر

1 - ابن العباس: إسماعيل بن عباد، الطالقاني: أبو القاسم ،المحيط في اللغة،ج2، دط؛ دب: دن، دت.

2- أحمد زكي:بدوي،معجم مصطلحات العلوم الادراية،مطبعة النهضة العربية،مصر،1984.

3- أبو الحسين: أحمد فارس بن زكرياء القزويني الرازي، مقاييس اللغة، تحق: عبد السلام محمد هارون، ج1، دط؛ دب: دارالفكر، 1399هـ/ 1979م.

4- أبو الفضل: محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور الانصاري، لسان العرب، ج15، ط3؛ بيروت: دار صادر، 1414هـ.

5- الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحق : يوصف الشيخ محمد، ج1،ط5؛ بيروت: المكتبة العصرية،صيدا، 1420هـ/1999م.

6- الشوكاني: محمد بن علي بن محمد عبد الله، نيل الأوطار،تحق: عصام الدين الصبابطي،ج8، ط1؛ دب: دار الحديث، 1413هـ/1993م.

7- عبد الباقي:زيدان،علم الاجتماع الديني،مكتبة غريب،مصر،دط،دب،1981م.

ثالثا: المراجع

1- أبو دقه: سناء، مراجعة الأدبيات،الدراسات السابقة، دط؛ دب: دن، دت.

2- خضر: عبد الفتاح، السجون مزاياها وعيوبها من وجهة نظر الإصلاحية ، دط؛ دب: المركز العربي للدارسات الأمنية والتدريب،دت.

3- ظاهر: عبد الوهاب مصطفى، عمارة السجون في الإسلام الأبحاث التمهيدية، دط؛ بيروت، لبنان: دن،كلية الإمام الأوزاعي لدراسات الإسلامية،إشراف: محمد الحسن البغا، 1435هـ-2014م.

4- عبد الحميد: محمد ، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط2؛ القاهرة:دن، 2004م.

5- عمر: محمد بلال زكرياء، السجن وموجباته في الشريعة الإسلامية (دراسة مقارنة بنظام السجن في السودان)، دون نشر ،1435هـ_2014م.

6- الغول: محمد أحمد، دور المؤسسات الدينية في تحقيق الأمن الفكري في المؤسسات التعليمية، دط؛ دب: دن دت.

7- فيض الله: محمد فوزي، أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام، ط1؛ الكويت: دار مكتبة المنار الكويت، 1407هـ/1987م.

8- لدراز : محمد عبد الله، الدين بحوث مهمة لدراسة تاريخ الأديان، دط؛ بيروت: مطبعة الحرية، دت.

9- محمد: محمد علي، علم الاجتماع والمنهج العلمي، ط1؛ مصر، القاهرة: الدار الجامعية، 1980م.

10- منسي: حسن ، مناهج البحث التربوي، ط1؛ الأردن: دار الكندي، 1999م.

11- موسى: مصطفى محمد،إعادة تأهيل المتهمين والمحكوم عليهم في قضايا الإرهاب،، ط1؛ الرياض: مركز الدراسات والبحوث، جامعة نيف العربية للعلوم الأمنية ،1427هـ/2006م.

-رابعا: المجلات والرسائل الجامعية:

1- أبو حميدة: عبد الحافظ يوسف عليان ، حق السجين في الخلوة الشرعية دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الأردني، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، قسم الفقه وأصوله، كلية الشريعة، جامعة الزرقاء ،الأردن، العدد: الأول، مجلد20، 2012م.

2- بلاغ: ظريفة، بدار: سميرة، سياسة إصلاح السجون في التشريع الجزائري، رسالة ماستير في القانون الخاص والعلوم الجنائية، منشورة، جامعة عبد الرحمان ميرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، بجاية، 2013م.

3- بواقنة: تهاني راشد مصطفى، تأهيل السجين وفقا لقانون مراكز التأهيل ولاصلاح الفلسطيني، رسالة ماجستير في القانون العام، جامعة النجاح الوطنية: كلية الدراسات العليا، إشراف د.فادي شديد/د.غازي دويكات، فلسطين، 2009م.

4- جباري: ميلود، أساليب المعاملة العقابية للسجناء في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير في الحقوق،منشورة، جامعة الدكتور الطاهر مولاي: كلية الحقوق والعلوم السياسية، إشراف د.ريد محمد أحمد، سعيدة، 2015م.

5- حميدوش: وفاء، وشعشوع: صبرينة، حقوق المحبوس في التشريع الجزائري، رسالة ماستر في الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية،إشراف د.عبد الرحمان خلفي، بجاية، 2013م.

6- الدجيني: يحيي علي يحيي، أثر مؤسسات الدعوة في إصلاح السجين الجنائي وتأهيله، دراسة تطبيقية على سجن غزة المركزي، كلية أصول الدين، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد 22، العدد الأول، 2014م.

7- سمير الويفي، دور المؤسسة الدينية الرسمية في التغيير الاجتماعي، رسالة ماجستير في علم الاجتماع الديني،منشورة جامعة الحاج لخضر: كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، إشراف د.مولود سعادة، باتنة، 1431هـ/2010م.

8- شريك: مصطفى ، نظام السجون في الجزائر نظرة على عملية التأهيل كما خبرها السجناء، رسالة دكتوراه، منشورة، جامعة باجي مختار: كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، تخصص: علم الاجتماع والانحراف والجريمة، عنابه، إشراف، د. مربوحة نوار بو لحبال، 2011م.

9- علي: عزوز ، مقاصد العقوبة في الشريعة الإسلامية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد7 ،2011م.

10- كلانمر: أسماء، الآليات والأساليب المستحدثة لإعادة التربية والإدماج الاجتماعي للمحبوسين، رسالة ماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، منشورة، جامعة الجزائر(1):كلية الحقوق،إشراف د.خوري عمر، بن عكنون، 2012م.

11- محمد أحمد إبراهيم: ذكرى، فعالية مؤسسات الإصلاح الاجتماعي في تقويم سلوك النزيلات، رسالة دكتوراه في علم الاجتماع كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، منشورة، إشراف د.حسن محمد صالح، جامعة الرباط الوطني: 2017م.

الفهـــــــــــــــــارس

1- فهـــرس الآيات

السورة	الآية القرآنية	رقم الآية	الصفحة
المطففين	﴿ كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٖ ﴾	7	21
يوسف	﴿ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾	33	22
يوسف	﴿ وَٱسۡتَبَقَا ٱلۡبَابَ وَقَدَّتۡ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٖ وَأَلۡفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلۡبَابِۚ قَالَتۡ مَا جَزَآءُ مَنۡ أَرَادَ بِأَهۡلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسۡجَنَ أَوۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾	25	22
الإسراء	﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يَرۡحَمَكُمۡۚ وَإِنۡ عُدتُّمۡ عُدۡنَاۘ وَجَعَلۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ حَصِيرًا ﴾	8	22
النساء	﴿ وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعٗة مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴾	15	23
الأنفال	﴿ وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثۡبِتُوكَ أَوۡ يَقۡتُلُوكَ أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ﴾	30	23
المائدة	﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾	33	23

2–فهرس الأحاديث النبوية

الرقم	طرف الحديث النبوي الشريف	الصفحة
01	﴿إذ أمسك الرجل الرجل، وقتله الآخر،..... الذي أمسك﴾.	30

4- فهـــرس الموضوعـات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	-
شكر وعرفان	-
الملخص بالعربية	-
الملخص بالانجليزية	-
فهرس الجداول	-
المقدمة	أ – ب
الإطار المنهـــــــجي	16
أولا:إشكالية الدراسة وتساؤلاتها	17
ثانيا:أهداف الدراسة	17
ثالثا:أهمية الدراسة	18
رابعا: أسباب اختيار الموضوع	18
خامسا: مفاهيم الدراسة	19
سادسا:الدراسات السابقة	24
سابعا:منهج الدراسة	26
ثامنا:**صعوبات الدراسة**	26
الفصل الأول:الإطـــار النظـــري	28
المبحث الأول: المؤسسة الدينية الأنواع والمميزات	29
المطلب الأول:أنواع المؤسسة الدينية	29
المطلب الثاني: مميزات المؤسسة الدينية	29
المبحث الثاني:السجن ومشروعيته وأنواعه	30
المطلب الأول:مشروعية عقوبة السجن في الإسلام	30
المطلب الثاني: أنواع السجن	31

المطلب الثالث:رعاية السجين صحيا ونفسيا	33
المبحث الثالث:دور المؤسسة الدينية في تأهيل السجين	39
المطلب الأول:التأهيل الأخلاقي	39
المطلب الثاني:التأهيل المعرفي	41
المطلب الثالث:التأهيل المهني	45
المطلب الرابع:التأهيل التربوي	47
الفصل الثاني:الإطار التطبيـــــقي	49
المبحث الأول:إجراءات الدراسة الميدانية	50
المطلب الأول:إجراءات الدراسة الميدانية وعينتها وأدواتها	50
أولا:مجتمع الدراسة	50
ثانيا:عينة الدراسة	50
ثالثا:أدوات الدراسة	51
المطلب الثاني:عرض وتحليل البيانات	54
المحور الأول:البيانات الشخصية	54
المحور الثاني:الإطارات الدينية التي تعيد تأهيل السجناء	57
المحور الثالث:مدى رغبة الإطارات الدينية في إعادة تأهيل السجناء	58
المحور الرابع:طبيعة المادة الدينية المقدمة للسجناء	59
المحور الخامس:إقبال السجناء على الدروس الدينية	61
المحور السادس:تأثير المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء	63
المحور السابع:أساليب المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء	64
المحور الثامن:أهداف المؤسسة الدينية من خلال تأهيل السجناء	65
المحور التاسع:زمن التأهيل وحجمه ومدى كفايتها	66
المبحث الثاني:عرض أهم نتائج الاستبيان	68
الخاتمة	74

قائمة المصادر والمراجع	78
فهرس الآيـــــــــــات	83
فهرس الأحاديـــــــث	84
فهرس الموضوعات	85
الملاحـــــــــق	87
الاستبـــــــيـــان	88- 95

الملاحق

استمارة الاستبـــــــيان

دور المؤسسة الدينية في تأهيل السجين

دراسة ميدانية على عينة من إطارات السلك الديني بولاية الوادي

أولا: البيانات الشخصية

- **السن:**
- (30-40) ☐
- (41-50) ☐
- (51-60) ☐

الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

- **عدد سنوات الخبرة :**
- (**6–10**) ☐
- (**11–15**) ☐
- (**16–20**) ☐
- (**21–25**) ☐
- (**26–30**) ☐

- **الرتبة**

. إمام أستاذ ☐

. إمام مدرس ☐

.معلم قران ☐

. أستاذ التعليم القرآني ☐

.مرشدة رئيسة ☐

.مرشدة دينية ☐

– أخرى تذكر:.....

– مقدار الحفظ من القرآن الكريم:

كله ☐ نصفه ☐

ربعه ☐ ثلثه ☐

–ثانيا: الإطارات الدينية التي تعيد تأهيل السجناء:

1– هل ترسلك مديرية الشؤون الدينية إلى مؤسسات إعادة التربية لتأهيل السجناء؟

نعم ☐ **لا** ☐

إذا كانت الإجابة (بنعم)

– هل ترسلك المديرية؟

– دائما ☐ أحيانا ☐ نادرا ☐

2– ما هو الأساس الذي يختار على أساسه الأئمة والمرشدات ليقوموا بإعادة تأهيل السجناء؟

.على أساس الاقدمية ☐

.على أساس الكفاءة ☐

.على أساس الخبرة ☐

.على أساس الرتبة ☐

.على أساس أن يترك الخيار لإطار الديني في الذهاب أو عدمه ☐

– أخرى

تذكر.....

.....

ثالثا:مدى رغبة الإطارات الدينية في إعادة تأهيل السجناء

3– هل تتحمس لمهمة إعادة تأهيل السجناء؟

كثيرا ☐ **قليلا** ☐ **لا أهتم** ☐

رابعا: طبيعة المادة الدينية المقدمة للسجناء

4– ما طبيعة المادة الدينية التي تقدمونها إلى السجناء؟

.تحفيظ القران ☐

.الأذكار ☐

.شرح أحاديث نبوية ☐

. الفقه المالكي ☐

.تفسير القران الكريم ☐

.دروس متعلقة بالأخلاق والتربية ☐

.دروس ☐

.السيرة النبوية ☐

.مواعظ ☐

.نشر الوعي الديني ☐

.محاضرات ☐

.تعليم السجناء أحكام الترتيل ☐

.قصص الأنبياء ☐

.خطاب تحكمه المناسبات الدينية الوطنية والعالمية

.مسابقات دينية وثقافية لتحفيز السجناء

. دروس متعلقة بالابتعاد عن الإدمان

.التربية الروحية للسجين

.الدعوة إلى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية

.تغير سلوك السجين لأحسن

.دروس حول نبذ العنف والاعتداء على الغير

-أخرى تذكر:.....

5- هل يتدخل القائمون على السجن في محتوى المادة الدينية المقدمة؟

إلى حد كبير **إلى حد ما** قليل لايتد

6- هل ترى أن برنامج إعادة تأهيل السجناء؟

برنامج وطني **برنامج دولي**

أخرى تذكر:.....

خامسا:مدى إقبال السجناء على الدروس الدينية.

7- هل ترى أن السجناء يحتاجون الدروس الدينية لإعادة تأهيلهم؟

إلى حد كبير وع ما حد قليل

8- هل ترى أن هناك إقبال على هذه الدروس؟

إلى حد كبير نوعا ما د قليل

9- هل يطلب منكم السجناء مواضيع معينة ؟

نعم **لا**

-إذا كانت الإجابة بنعم،حدد هذه المواضيع

-.....

-.....

-.....

10-هل يبادر لكم السجناء بالأسئلة والاستفسارات ؟

نعم ☐ **لا** ☐

إذ كانت الإجابة بنعم ،بين فيما تتعلق هذه الاستفسارات ؟

-.....

-.....

-.....

سادسا:مدى تأثير المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء.

11- هل ترى أن للمؤسسة الدينية دور مؤثر في تأهيل السجين؟

مؤثر جدا ☐ **مؤثر إلى حد ما** ☐ **ثر** ☐

12- هل ترى أن المؤسسة الدينية تساهم في ترغيب السجين في العمل ؟

إلى حد كبير ☐ إلى حد ما ☐ إلى حد قليل ☐

سابعا:أساليب المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء

13- ماهو الأسلوب التربوي الذي تستخدمونه في طرح المادة الدينية للسجناء ؟

الخطب ☐

- التلقين ☐

- الحوار ☐

- أسئلة وأجوبة ☐

- الترغيب والترهيب ☐

- القصص ☐

- أخرى تذكر.....

.....

14- هل ترى أن هذه الأساليب من حيث المعالجة ؟

- فعالة جدا ☐
- فعالة نوعا ما ☐
- غير فعالة ☐

ثامنا:أهداف المؤسسة الدينية من خلال تأهيل السجناء .

15- هل ترى أن تأهيل السجين هو ؟

تربيته روحيا ☐

مساعدته على الاندماج في المجتمع ☐

مساعدته على تقبل واقعه ☐

مساعدته على تصحيح أخطائه ☐

مساعدته على التخلص من العقد النفسية ☐

الابتعاد به عن القنوط واليأس ☐

مساعدته في تعلم مهنة ☐

تربيته للحد من السلوك العدواني والعنف ☐

الرقي به نحو الأفضل ☐

تدعيم الوازع الديني لديه ☐

أخرى تذكر:.....

16- هل ترى أن المؤسسة الدينية تساهم في إعادة بناء شخصية السجين ؟

– إلى حد كبير ☐ إلى حد ما ☐ لى حد قليل ☐

تاسعا: زمن التأهيل وحجمه ومدى كفايتها .

17–هل البرنامج الديني المقدم للسجناء؟

أسبوعي ☐ **شهري** ☐

أخرى تذكر:.....

18– ما مدى هذا التأهيل في الزيارة الواحدة ؟

ساعة واحدة ☐ **ساعتين** ☐ **ثلاث ساعات** ☐

–أخرى تذكر:.....

19– هل ترى أن هذه المادة المخصصة للتأهيل ؟

كافية جدا ☐ **كافية نوعا ما** ☐ **غير كافية** ☐

20– في رأيك ماهي الأهداف التي تسعى المؤسسة الدينية إلى تحقيقها في ظل مشروعها مع السجناء؟

–العمل على تربية السجين روحيا ☐

–العمل على إعادة إدماج السجين مرة أخرى في الحياة الاجتماعية ☐

– ترسيخ قيم المواطنة وحب الوطن ☐

– إعادة إصلاح السجين ☐

– أخرى تذكر:.....

.....

21– ماذا تقترح لتفعيل دور المؤسسة الدينية في إعادة تأهيل السجناء ؟

–تكوين الأئمة والمرشدات في أساليب تأهيل السجناء ☐

– عقد ملتقيات وطنية في أساليب تأهيل السجناء ليستفيد منها الأئمة ☐

–فتح المجال أمام الإطارات الجامعية المؤهلة علميا للنشاط داخل المؤسسة العقابية ☐

تم بحمد الله